

رمضان هبة الردمن لأهل الايمان



صلاة عامر قمصان

رمضان
هبة الرحمن
لأهل الإيمان
بقلم
الشيخ /صلاح عامر



مقدمة الكتاب

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ،
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ.

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ
[١٠٢] { [آل عمران: ١٠٢]

{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا
وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ
كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١) { [النساء: ١].

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧١) {
[الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد:

إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ



قال تعالى: {شَهْرَ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}. [البقرة: ١٨٣ - ١٨٥]

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أَتَأْتُمُ رَمَضَانَ شَهْرَ مُبَارَكٍ فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَتُعَلَّقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُعَلَّقُ فِيهِ مَرَدَّةُ الشَّيَاطِينِ، لِلَّهِ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ".^١

وفي رواية: "إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ، وَمَرَدَةُ الْجِنِّ، وَعُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، فَلَمْ يُعْلَقْ مِنْهَا بَابٌ، وَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ".^٢

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «افْعَلُوا الْخَيْرَ دَهْرَكُمْ، وَتَعَرَّضُوا لِنَفَحَاتِ رَحْمَةِ اللَّهِ، فَإِنَّ لِلَّهِ نَفَحَاتٍ

^١ - صحيح : رواه أحمد (٧١٤٨)، والنسائي (٢١٠٦)، و"المشكاة" (١٩٦٢) - [٧]، وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

^٢ - صحيح : رواه الترمذي (٦٨٢)، وابن ماجه (١٦٤٢)، وابن خزيمة (١٨٨٣)، وابن حبان (٣٤٣٥) وصححه الألباني.

مِنْ رَحْمَتِهِ يُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَسَلُوا اللَّهَ أَنْ يَسْتُرَ عَوْرَاتِكُمْ،
وَأَنْ يُؤَمِّنَ رُوعَاتِكُمْ».^٣

فما أحوجنا لنقف على فضائل شهر رمضان المبارك ، من صيامه وقيامه
وتلاوة كتاب ربنا والصدقة والاعتكاف في العشر الأواخر وإخراج زكاة
الفطر قبل صلاة العيد والانتصار على النفس بالتخلق بالخلق الحسن وغير
ذلك ، حتى ننال أجوره بإذن الله ، فلذا أساهم بهذا الجهد المتواضع لإهداء
هذا الكتاب " رمضان هبة الرحمن لأهل الإيمان " لكل مسلم في مشارق
الأرض ومغاربها ، سائلاً الله تعالى القبول والتوفيق لما يُحِبُّ ويرضى في
جميع أعمالنا.

الباحث في القرآن والسنة

أخوكم في الله / صلاح عامر

^٣ - - رواه الطبراني في " الكبير" (٧٢٠)، والبيهقي في " الشعب" (١٠٨٣)، و" الصفات
والأسماء" (٣٠٦)، و" الدعاء" (٢٦) وحسنه الألباني في " الصحيحة" (١٨٩٠).



الفصل الأول

تعريف الصوم لغة وشرعاً :

تعريف الصيام لغة وشرعاً:

هو في اللغة: الإمساك ؛ ويستعمل في كل إمساك ، يقال : صام إذا سكت ، وصامت الخيل : قال الله تعالى لمريم عليها السلام : { فَأَمَّا تَرِينٌ مِّنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنَّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أَكَلِمَ الْيَوْمَ أَنسِيًّا (٢٦) } (مريم:٢٦).

قال ابن عباس : صمئاً.

وقال أبو عبيد : كل ممسك عن كلام ، أو طعام أو سير ، فهو صائم .
وقال النابغة:

خيل صيام وخيل غير صائمة

تحت العجاج وأخرى تعلق اللجما .

يريد بصائمة : واقفة ، ممسكة عن الحركة والحولان .

وقال الخليل : الصيام قيام بلا عمل ، والصوم الإمساك عن الطعام ، وصوم الفرس : أي قام على غير اعتلاف، وصام النهار صومًا ، إذا قام قائم الظهر واعتدل، والصوم ركود الريح .



ويسمى الصائم سائحًا ، لأن الله تعالى إذا ذكر الصائمون ، لم يذكر السائحين ، وإذا ذكر السائحين لم يذكر الصائمين .

قال الله تعالى : { الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ } (التوبة: ١١٢) ، وقال تعالى :
{ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا (٥) } (التحریم: ٥) السائحون والسائحات :
الصائمون .

قال الزجاج : السائحون في تفسير أهل التفسير واللغة جميعًا : الصائمون ،
قيل : إنما قيل للصائم سائح ، لأن الذي يسيح متعبداً ، يسيح و لا زاد
معه ، إنما يطعم إذا وجد الزاد ، والصائم لا يطعم أيضاً ، فلشبهه به سمي
سائحاً .^٤

والصيام في الشرع : هو الإمساك عن شهوتي البطن والفرج ، من مسلم
مميز أو مكلف ، أو من مسلمة مميزة أو مكلفة ، خالية من الحيض والنفاس
، فيما بين طلوع الشمس ، إلى غروب الشمس ، بنية التقرب .^٥

^٤ - انظر " لسان العرب " مادة سبيح .

^٥ - - نقلاً من " الجامع لأحكام الصيام وأعمال رمضان "



الفصل الثاني

أحوال الصيام :

كان الإسلام يُحَرِّمُ عَلَى الصَّائِمِ الأَكْلَ والشَّرْبَ والجماع، ومن حين ينام أو يصلي العشاء الآخرة، فأيهما وجد أولاً حصل به التحريم، ثم نُسخ ذلك وأُبيح للجميع إلى طلوع الفجر، سواء نام أم لا.

فَعَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الإفْطَارَ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ؛ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ كَانَ صَائِمًا، فَلَمَّا حَضَرَ الإفْطَارَ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ لَهَا: أَعِنْدِكَ طَعَامٌ؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَاطْلُبْ لَكَ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ فَعَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ: خَبَيْتَ لَكَ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غَشِيَ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ { أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ } فَفَرَحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا وَنَزَلَتْ { وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ } .^٦

^٦ - البخاري (١٩١٥)، وأبو داود (٢٣١٤)، وأحمد (١٨٦٣٤)، والترمذي (٢٩٦٨)، والنسائي



وروى أحمد وأبو داود ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : " أُحِيلَتِ الصَّلَاةُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ ، وَأُحِيلَ الصِّيَامُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ " فَسَأَلَ أَحْوَالَ الصَّلَاةِ ، ثُمَّ قَالَ : وَأَمَّا أَحْوَالَ الصِّيَامِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَجَعَلَ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَقَالَ يَزِيدُ : فَصَامَ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ إِلَى رَمَضَانَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَصَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ عَلَيْهِ الصِّيَامَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ : { وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامَ مِسْكِينٍ } قَالَ : فَكَانَ مِنْ شَاءِ صَامٍ ، وَمِنْ شَاءِ أَطْعَمَ مِسْكِينًا فَاجْرَأَ ذَلِكَ عَنْهُ ، قَالَ : ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ الْآيَةَ الْأُخْرَى { شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ إِلَى قَوْلِهِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ } قَالَ : فَأَثَبَتِ اللَّهُ صِيَامَهُ عَلَى الْمُقِيمِ الصَّحِيحِ ، وَرَخَّصَ فِيهِ لِلْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ ، وَثَبَّتِ الْأَطْعَامَ لِلْكَبِيرِ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ الصِّيَامَ فَهَذَا حَوْلَانٌ .^٧

^٧ -- صحيح : رواه أحمد في " المسند " (٢٢١٧٧) ، وأبو داود (٥٠٧) .



وَعَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ :
 { وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ } كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيُقْتَدِيَ
 حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا.^٨

وفي رواية عند مسلم: "قَالَ كُتِّبَ فِي رَمَضَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَنْ شَاءَ صَامَ ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ فَأَقْتَدَى بِطَعَامِ مِسْكِينٍ ،
 حَتَّى أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: { فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ }."^٩

وقد صام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رمضان تسع سنين؛ لأنه
 فرض في شعبان في السنة الثانية من الهجرة، وتوفي النبي - صلى الله عليه
 وسلم - في شهر ربيع الأول سنة إحدى عشر من الهجرة.^{١٠}

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : { وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ
 مِسْكِينٍ } [البقرة] ، فَكَانَ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ يُقْتَدِيَ بِطَعَامِ مِسْكِينٍ أَقْتَدَى ،
 وَتَمَّ لَهُ صَوْمُهُ " ، فَقَالَ : { فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ }

^٨ - البخاري (٤٥٠٧)، ومسلم ١٤٩- (١١٤٥)، والترمذي (٧٩٨)، والنسائي (٢٣١٦) ، وابن
 حبان (٣٤٧٨).

^٩ -- مسلم ١٥٠ - (١١٤٥).

^{١٠} -- " الجامع لأحكام الصيام وأعمال شهر رمضان "الفضيلة الشيخ /أحمد حطبية (١٧-١٩).



[البقرة]، وَقَالَ: {فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى
سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ} [البقرة].^{١١}

^{١١} - - حسن : رواه أبو داود(٢٣١٦) وحسنه الألباني



الفصل الثالث

إثبات فرضية صيام شهر رمضان :

ما جاء في وجوب صيام شهر رمضان من القرآن والسنة :

قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ * أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ }. [البقرة: ١٨٣- ١٨٥]

وعن ابن عمر قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَحَجِّ الْبَيْتِ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ " .^{١٢}

^{١٢} -- البخاري (٨)، ومسلم (١٦)، وأحمد (٦٠١٥).



وفي حديث جبريل عليه السلام الذي فيه بيان الإسلام والإيمان والإحسان، فعن عبد الله بن عمر عن أبيه، قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يَرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "الْإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ صَدَقْتُ...". الحديث^{١٣}

وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَائِرَ الرَّأْسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: "الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ شَيْئًا"، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ؟، قَالَ: "شَهْرَ رَمَضَانَ، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ شَيْئًا، قَالَ: أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ؟، قَالَ: فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ، قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَا أَتَطَوَّعُ شَيْئًا، وَلَا

^{١٣} - - البخاري (٥٠)، ومسلم (٨) واللفظ له، وأحمد (٤٩٩٠) والترمذي (٢٦١٠).



أَنْقُضْ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
"أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ" - أَوْ - "دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ" .^{١٤}

^{١٤} - - البخاري (٢٨٩١)، ومسلم (١١).



الفصل الرابع

فضل صيام شهر رمضان:

الفضل الأول: تحقيق التقوى من أعظم ثمرات الصيام:

لقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } [البقرة: ١٨٣]

يقول العلامة ابن باز - رحمه الله -: فأوضح سبحانه أنه كتب علينا الصيام لنتقيه سبحانه، فدل ذلك على أن الصيام وسيلة للتقوى، والتقوى هي: طاعة الله ورسوله بفعل ما أمر وترك ما نهى عنه عن إخلاص لله عز وجل، ومحبة ورغبة ورهبة، وبذلك يتقي العبد عذاب الله وغضبه، فالصيام شعبة عظيمة من شعب التقوى، وقربى إلى المولى عز وجل، ووسيلة قوية إلى التقوى في بقية شؤون الدين والدنيا.^{١٥}

ويقول العلامة السعدي - رحمه الله -: يخبر تعالى بما منَّ به على عباده، بأنه فرض عليهم الصيام، كما فرضه على الأمم السابقة، لأنه من الشرائع والأوامر التي هي مصلحة للخلق في كل زمان.

^{١٥} -- "الإملاءات" موقع فضيلة الشيخ العلامة - ابن باز - رحمه الله -



وفيه تنشيط لهذه الأمة، بأنه ينبغي لكم أن تنافسوا غيركم في تكميل الأعمال،
والمسارعة إلى صالح الخصال، وأنه ليس من الأمور الثقيلة، التي اختصتكم
بها.

ثم ذكر تعالى حكمته في مشروعية الصيام ، فقال: { أَلَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } فإن
الصيام من أكبر أسباب التقوى، لأن فيه امتثال أمر الله واجتناب نهيه.

فما اشتمل عليه من التقوى: أن الصائم يترك ما حرم الله عليه من الأكل
والشرب والجماع ونحوها، التي تميل إليها نفسه، متقرباً بذلك إلى الله، راجياً
بتركها ثوابه، فهذا من التقوى.

ومنها: أن الصائم يدرّب نفسه على مراقبة الله تعالى، فيترك ما تهوى نفسه،
مع قدرته عليه، لعلمه باطلاع الله عليه، ومنها: أن الصيام يضيق مجاري
الشیطان، فإنه يجري من ابن آدم مجرى الدم، فبالصيام، يضعف نفوذه،
وتقل منه المعاصي، ومنها: أن الصائم في الغالب، تكثر طاعته، والطاعات
من خصال التقوى، ومنها: أن الغني إذا ذاق ألم الجوع، أوجب له ذلك،
مواساة الفقراء المعدمين، وهذا من خصال التقوى.



الفضل الثاني : المغفرة لمن صام رمضان إيمانًا واحتسابًا:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
:- "مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ".^{١٦}
وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَقُولُ:
"الصَّلَاةُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكْفِرَاتٌ
مَا بَيْنَهُنَّ، مَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ".^{١٧}

الفضل الثالث : صيام رمضان من أحب الأعمال إلى الله التي افترضها على عباده :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
:- "إِنَّ اللَّهَ قَالَ مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي
بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالتَّوَّافِلِ
حَتَّىٰ أَحِبَّهُ، فَإِذَا أَحَبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ،
وَيَدَهُ الَّتِي يَبْتَاطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيْتَهُ، وَلَئِنْ

^{١٦} - البخاري (٣٨) ومسلم (٧٦٠)، وأحمد (٧٢٧٨)، وأبو داود (١٣٧١).

^{١٧} - مسلم (٢٣٣)، وأحمد في "المسند" (٨٧٠٠)، والترمذي (٢١٤).



اسْتَعَاذَنِي لِأَعِيدَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ
الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ".^{١٨}

الشاهد من الحديث: قوله - صلى الله عليه وسلم - عن ربه سبحانه
وتعالى: "وَمَا تَقْرَبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ.

الفضل الرابع : صيام رمضان من أعمال الصديقين والشهداء :

عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله
عليه وسلم - رَجُلٌ مِنْ قُضَاعَةَ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ شَهِدْتُ
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَصَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَصُمْتُ
الشَّهْرَ، وَقُمْتُ رَمَضَانَ، وَآتَيْتُ الزَّكَاةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم -:
مَنْ مَاتَ عَلَى هَذَا كَانَ مِنَ الصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ".^{١٩}

^{١٨} - أخرجه البخاري (٦٥٠٢)، وابن حبان (٣٤٧).

^{١٩} -- صحيح: رواه ابن خزيمة [٢٢١٢]، واللفظ له، وصححه الألباني في "الترغيب والترهيب

[٧٤٩] وابن حبان في صحيحه (٣٤٣٨) وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط

الشيخين، رواه البزار، وانظر "صحيح الترغيب والترهيب" للألباني (٣٦١، ١٠٠٣).



الفضل الخامس : صيام رمضان من أعمال الإيمان بالله وحده :

عَنْ أَبِي جَمْرَةَ ، قَالَ: كُنْتُ أُتْرَجِمُ بَيْنَ يَدَيْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَيَبِينُ النَّاسِ فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ تَسْأَلُهُ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ ، فَقَالَ: "إِنَّ وَفَدَ عَبْدِ الْقَيْسِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "مَنْ الْوَفْدُ أَوْ مَنْ الْقَوْمُ؟ ، قَالُوا: رِبِيعَةٌ، قَالَ: "مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ - أَوْ بِالْوَفْدِ -غَيْرِ خَزَايَا وَلَا النَّدَامَى ، قَالَ: " فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّا نَأْتِيكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ، وَإِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ كَفَّارٍ مُضْرٍ، وَإِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَضَلِّ، نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا ، نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، قَالَ فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، قَالَ: " أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحَدَهُ، وَقَالَ: " هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟ ، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: " شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُؤَدُّوا حُمْسًا مِنَ الْمَعْتَمِ، وَنَهَاَهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَ قَالَ شُعْبَةُ: وَرُبَّمَا قَالَ: النَّقِيرِ؛ قَالَ شُعْبَةُ: وَرُبَّمَا قَالَ: الْمُقِيرِ، وَقَالَ: "احْفَظُوهُ الْمُرَفَّتِ". وَأَخْبَرُوا بِهِ مِنْ وَرَائِكُمْ".^{٢٠}

٢٠ - - البخاري (٨٧)، ومسلم (١٧).



الفضل السادس : صيام رمضان من أعمال أهل الجنة والعق من النيران :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، قَالَ :
مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، وَصَامَ رَمَضَانَ ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ
يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، هَاجَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا ، قَالُوا :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَلَا نُنَبِّئُ النَّاسَ بِذَلِكَ . قَالَ : إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ ، أَعَدَّهَا
اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ ، كُلُّ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ،
فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ ، وَأَعْلَى الْجَنَّةِ ، وَفَوْقَهُ
عَرْشُ الرَّحْمَنِ ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ " .^{٢١}

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : يَا
رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ . قَالَ : « تَعْبُدُ اللَّهَ لَا
تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ - يَعْنِي الْمَكْتُوبَةَ - وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ،
وَتَصُومُ رَمَضَانَ » . قَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا . فَلَمَّا أَدْبَرَ
قَالَ : « مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا » .^{٢٢}

٢١ - البخاري (١٣٩٧) ، ومسلم (١٤) .

٢٢ - البخاري (٢٧٩٠) ، ومسلم ١٥ - (١٤) ، وأحمد (٨٥١٥) .



وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ، فَتُفْتَحَ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُعَلَّقُ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ".

٢٣

وفي رواية: إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ، فَتُفْتَحَ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَتُعَلَّقُ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَتُسَلِّسَتِ الشَّيَاطِينُ".^{٢٤}

وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَخْطُبُ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ عَلَى الْجَدْعَاءِ وَاضِعُ رِجْلِهِ فِي عَرَّازِ الرَّحْلِ يَتَطَاوَلُ، يَقُولُ: "أَلَا تَسْمَعُونَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آخِرِ الْقَوْمِ: مَا تَقُولُ؟ قَالَ: "اعْبُدُوا رَبَّكُمْ، وَصَلُّوا حَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ".^{٢٥}

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « خَمْسٌ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ مَعَ إِيمَانٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ: مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ عَلَى وَضُوءٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ وَمَوَاقِيتِهِنَّ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَأَعْطَى الزَّكَاةَ طَيِّبَةً بِهَا

٢٣ - البخاري (٣٢٧٧) ومسلم (١٠٧٩).

٢٤ - مسلم (١٠٧٩)، وأحمد (٧٧٦٧)، والنسائي (٢١٠٠).

٢٥ - صحيح: رواه أحمد (٢٢٢١٥، ٢٢٣١٢) تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم، والترمذي (٦١٦) وصححه الألباني.



نَفْسُهُ، وَأَدَى الْأَمَانَةَ «. قَالُوا يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ: وَمَا أَدَاءُ الْأَمَانَةِ؟ ، قَالَ: الْغُسْلُ
مِنَ الْجَنَابَةِ " .^{٢٦}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ،
قَالَ: "إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ حَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَصَّنَتْ فَرْجَهَا،
وَأَطَاعَتْ بَعْهَا، دَخَلَتْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَتْ" .^{٢٧}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، قَالَ:
"الصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَحِصْنٌ حَصِينٌ مِنَ النَّارِ" .^{٢٨}

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، قَالَ: "إِذَا
كَانَتْ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ، وَمَرَدَةُ الْجِنِّ، وَعُلِّقَتْ
أَبْوَابُ النَّارِ، فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتِحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ،

^{٢٦} - صحيح: رواه أحمد (٢٢٢١٥، ٢٢٣١٢) تعليق شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على

شروط مسلم، والترمذي (٦١٦) وصححه الألباني.

^{٢٧} - - صحيح: رواه ابن حبان في "صحيحه" (٤١٦٣) قال شعيب الأرناؤوط: حديث صحيح،
وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٦٦٠).

^{٢٨} - أخرجه أحمد (٩٢١٤) تعليق شعيب الأرناؤوط: صحيح وهذا إسناده حسن، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٣٥٧١)، و قال الهيثمي (١٨٠/٣): إسناده حسن، والألباني في "صحيح الترغيب (٩٨٠) قال: صحيح لغيره.



وَنَادَى مُنَادٍ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ عُنُقَاءٌ مِنَ
النَّارِ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ".^{٢٩}

الفضل السابع : يُدعي الصائمون يوم القيامة من باب الريان في الجنة

:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
قَالَ: مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ، يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا
خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ
الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ
الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ
الصِّدِّيقُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلَى مَنْ يُدْعَى مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ،
فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟، قَالَ: نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ".
٣٠

^{٢٩} - حسن صحيح: أخرجه الترمذي (٦٨٢)، وابن ماجه (١٦٤٢)، وابن خزيمة (١٨٨٣)، وابن
جبان (٣٤٣٥).

^{٣٠} - البخاري (٢٦٨٦)، ومسلم (١٠٢٧)، وأحمد، والترمذي (٣٦٧٤)، والنسائي (٢٢٣٨).



الفضل الثامن : شفاعة الصيام والقرآن للبعد يوم القيامة :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: الصَّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَقُولُ الصَّيَامُ: أَيْ رَبِّ ، مَنْعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ ، فَشَفِّعْنِي فِيهِ ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَنْعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ ، فَشَفِّعْنِي فِيهِ . قَالَ: فَيُشَفِّعَانِ " .^{٣١}

استدراك : هناك من الخطباء أو العلماء : يقول الحديث بلفظ : " ويقول القرآن ، رب منعته النوم بالليل ، فشفعني فيه " ومن العجيب قد سمعت بأذنيي هاتين أحد الشباب المقدمين لأحد البرامج الإسلامية في مصر ، يشير إلى القرآن ، ويقول : ورب هذا القرآن ، وفي هذا من الخطأ ما هو معلوم لمن تدبر هذا الكلام ، فإن هذا القول معناه أن القرآن مخلوق ، مع العلم بأن إخواننا من الخطباء والعلماء ، يعتقدون بأن القرآن كلام الله غير مخلوق ، ولا ينتهبون لذلك ، فإنه من المعلوم لكل مسلم ، أن يعلم أن القرآن كلام الله ، وقد علم فتنه القول بخلق القرآن التي تعرض لها الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله وقد تعاقب عليه ثلاثة من الأمراء يعذبونه على أن يقول بخلق القرآن ، حتى ثبته الله على مقالة الحق بأن القرآن كلام الله غير مخلوق ، التي هي في أعناقنا إلى يوم القيامة ، فيرجى الحذر عند التحديث

^{٣١} - صحيح : رواه أحمد [٦٦٢٦] ، وصححه الألباني في " الجامع الصغير [٣٨٨٢] ، "الترغيب والترهيب [٩٨٤] ، [١٤٢٩] ، و "مشكاة المصابيح" (١٩٣٦) .



بهذا الحديث أن يحدث المرء ، بقول ، " ويقول القرآن منعه " و لا يقول : " أي رب " . والله الموفق إلى سبيل الرشاد.

الفضل التاسع: عظم أجر الصائم عند ربه :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، قَالَ: -
كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصَّيَّامَ، فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ،... " هذا لفظ البخاري

ولمسلم: "كُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا ابْنُ آدَمَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ حَسَنَةٍ،
يَقُولُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: إِلَّا الصَّوْمَ، هُوَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ الطَّعَامَ مِنْ
أَجْلِي، وَالشَّرَابَ مِنْ أَجْلِي، وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، فَهُوَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي
بِهِ،... "

وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَقُتِلَ أَحَدُهُمَا وَمَاتَ الْآخَرُ بَعْدَهُ، فَصَلَّيْنَا
عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَا قُلْتُمْ؟ قَالُوا: دَعَوْنَا لَهُ:
اللَّهُمَّ أَلْحِفْهُ بِصَاحِبِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " فَأَيْنَ
صَلَاتُهُ بَعْدَ صَلَاتِهِ؟ وَأَيْنَ صَوْمُهُ بَعْدَ صَوْمِهِ؟ ، وَأَيْنَ عَمَلُهُ بَعْدَ عَمَلِهِ؟ شَكَ



في الصَّلَاةِ وَالْعَمَلِ شُعْبَةً فِي أَحَدِهِمَا - الَّذِي بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ".
٣٢

الفضل العاشر: صيام شهر رمضان من أعمال الفلاح :

عن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -
صلى الله عليه وسلم - مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ، ثَائِرِ الرَّأْسِ ، نَسَمِعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ ، وَلَا
نَفْقَهُ مَا يَقُولُ: حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - فَأِذَا هُوَ
يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: حَمْسُ
صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ قَالَ: هَلْ عَلَيَّ
غَيْرُهُ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه
وسلم -، الزَّكَاةَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟، قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ فَأَذْبَرَ
الرَّجُلُ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -
صلى الله عليه وسلم -: أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ".^{٣٣}

^{٣٢} - صحيح: رواه أحمد (٠١٧٩٥) تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح، وأبو داود

(٢٥٢٤)، والنسائي (١٩٨٥)، قال الشيخ الألباني: صحيح.

^{٣٣} - البخاري (٤٦)، ومسلم (١١).



الفضل الحادي عشر : صيام شهر رمضان ومعه ثلاث أيام من كل

شهر يذهب بوح الصدر:

عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنِ الْأَعْرَابِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: " صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، يُذْهِبُنَ وَحَرَ الصَّدْرِ".^{٣٤}

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: رَجُلٌ يَصُومُ الدَّهْرَ، قَالَ: "وَدِدْتُ أَنَّهُ لَمْ يَطْعَمْ الدَّهْرَ، قَالُوا: فَتُلْتَمِئِهِ، قَالَ: " أَكْثَرَ " قَالُوا: فَصَفَّهُ، قَالَ: " أَكْثَرَ "، ثُمَّ قَالَ: " أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ، صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ".^{٣٥}

^{٣٤} - رواه أحمد (٢٣١٢٧، ٢٣١٢٠) تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، وابن حبان في "صحيحه" (٦٥٥٧).

^{٣٥} - صحيح: رواه النسائي (٢٣٨٥) قال الشيخ الألباني: صحيح. (وَحَرَ الصَّدْرِ): مَا يَخْضَلُ فِي الْقَلْبِ مِنَ الْكُدُورَاتِ وَالْمَسْوَةِ، وَقِيلَ: الْحِقْدُ وَالْغَيْظُ، وَقِيلَ: أَشَدُّ الْعُصْبِ، كَذَا فِي النَّهَائَةِ. شرح سنن النسائي (٣/ ٤٤٤)



الفضل الثاني عشر: الصيام مدرسة الأخلاق والانتصار على الشهوات :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، قَالَ : -
كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصَّيَّامَ، فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصَّيَّامُ جُنَّةٌ،
وَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمِ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرِفُثُ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَضْحَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ
قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ، مَرَّتَيْنِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفٌ فَمِ
الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ
يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فَرِحَ بِصِيَامِهِ"،
هذا لفظ البخاري.

ولمسلم: "كُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا ابْنُ آدَمَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ حَسَنَةٍ،
يَقُولُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: إِلَّا الصَّوْمَ، هُوَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ الطَّعَامَ مِنْ
أَجْلِي، وَالشَّرَابَ مِنْ أَجْلِي، وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، فَهُوَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ،
وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرِحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرِحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ،
وَلَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ حِينَ يَخْلُفُ مِنَ الطَّعَامِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ
الْمِسْكِ".^{٣٦}

^{٣٦} - البخاري (١٨٩٤، ١٩٠٤، ٥٩٢٧)، ومسلم (١١٥١)، وأحمد (٧١٥٤، ٧٤٤١). وأبو
داود (٢٣٦٣)، والنسائي (٢٢١٣، ٢٢١٤)، والترمذي (٧٧٦)، وابن ماجه (١٦٩١، ١٦٣٨).



وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: "الصَّيَامُ جُنَّةٌ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ".^{٣٧}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصْرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ".^{٣٨}

ويقول فضيلة العلامة ابن باز -رحمه الله-: فبين النبي عليه الصلاة والسلام أن الصوم وجاء للصائم، ووسيلة لطهارته وعفاه، وما ذاك إلا لأن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، والصوم يضيق تلك المجاري، ويذكر بالله وعظمته، فيضعف سلطان الشيطان، ويقوى سلطان الإيمان، وتكثر بسببه الطاعات من المؤمنين، وتقل به المعاصي.^{٣٩}

^{٣٧} - صحيح: رواه أحمد (١٥٨٣٩، ١٥٨٤٤)، والنسائي (٢٢٣٠)، وابن ماجه (١٦٣٩)، وابن

حبان (٣٦٤٩)، وصححه الألباني، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

^{٣٨} - البخاري (١٩٠٥)، مسلم (١٤٠٠)، وأحمد (٣٥٩٢)، وأبو داود (٢٠٤٦).

^{٣٩} -- "الإملاءات" موقع فضيلة الشيخ العلامة-ابن باز -رحمه الله-.



وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
- مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ
وَشَرَابَهُ".^{٤٠}

وفي رواية: "مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ أَنْ
يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ".^{٤١}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
" لَيْسَ الصِّيَامُ مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، إِنَّمَا الصِّيَامُ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، فَإِنْ
سَابَكَ أَحَدٌ أَوْ جَهِلَ عَلَيْكَ فَلْتَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ".^{٤٢}

وَعَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الصِّيَامُ جُئْتُهُ مِنَ النَّارِ،
فَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا، فَلَا يَجْهَلُ يَوْمَئِذٍ، وَإِنْ أَمْرٌ وَجَهِلَ عَلَيْهِ فَلَا يَشْتُمُهُ وَلَا
يَسْبُهُ، وَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ".^{٤٣}

٤٠ - البخاري (١٩٠٣)، وأبو داود (٢٣٦٢)، والترمذي (٧٠٧).

٤١ - البخاري (٦٠٥٧)، وأحمد (٩٨٣٨)، وابن ماجه (١٦٨٩)

٤٢ - صحيح : رواه ابن خزيمة (١٩٩٦)، وابن حبان (٣٤٧٩) وصححه الألباني.

٤٣ - رواه النسائي (٢٢٣٤) وصححه الألباني



وقال جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما: إذا صمت فليصم سمعك
وبصرك ولسانك عن الكذب والمحارم ودع أذى الجار وليكن عليك وقار
وسكينة ولا تجعل يوم صومك ويوم فطرك سواء.

وعن الشعبي، قال: قال عمر ليس الصيام من الطعام والشراب وحده ،
ولكنه من الكذب، والباطل ، واللغو ، والحلف.

وعن جعفر ، قال: سمعت ميمونًا، يقول: إن أهون الصوم ترك الطعام
والشراب.

وعن الشعبي ، عن علي: أن الصيام ليس من الطعام والشراب، ولكن من
الكذب والباطل واللغو.

وعن مجاهد ، قال خصلتان من حفظهما سلم له صومه: الغيبة والكذب.^{٤٤}

ويقول العلامة ابن باز -رحمه الله-: وفي الصيام فوائد كثيرة وحكم عظيمة
منها: تطهير النفس وتهذيبها وتزكيتها من الخلاق السيئة والصفات الذميمة،
كالأشر والبطر والبخل، وتعويدها الأخلاق الكريمة كالصبر والحلم والجود
والكرم ومجاهدة النفس فيما يرضي الله ويقرب لديه.^{٤٥}

^{٤٤} - ذكره ابن أبي شيبة في "مصنفه" (١٩٨١)

^{٤٥} - - "الإملاءات" موقع فضيلة الشيخ العلامة-ابن باز -رحمه الله



الفضل الثالث عشر : استجابة الله تعالى لدعاء عبده الصائم :

قال تعالى: {شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ * وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ } [البقرة: ١٨٥-١٨٦].

وعن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَتُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَعُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ ، وَسُلْسِلَتْ الشَّيَاطِينُ " .^{٤٦}

وعن أبي هريرة أو عن أبي سعيد هو شك يعني الأعمش قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " إِنَّ لِلَّهِ عَتَقَاءَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، لِكُلِّ عَبْدٍ مِنْهُمْ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ " .^{٤٧}

^{٤٦} - البخاري (١٨٩٩)، والدارمي (١٨١٦)

^{٤٧} - صحيح : رواه أحمد (٧٤٤٣) تعليق شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٢١٦٩).



وعنه رضي الله عنه، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه و سلم -:
ثلاث دعوات مستجابات: دعوة الصائم، ودعوة المسافر، ودعوة المظلوم".
٤٨

الفضل الرابع عشر: صلاة الله تعالى وملائكته عليهم السلام على العبد المسلم حين سحوره:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "إِنَّ اللَّهَ
وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ".^{٤٩}
وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: "تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً".^{٥٠}

^{٤٨} - صحيح: رواه البيهقي في "شعب الإيمان" (٣٥٩٤، ٧٤٦٣)، وانظر "صحيح الجامع" (٣٠٣٠)، و" (٣٠٣٢) عن أنس رضي الله عنه.

^{٤٩} - رواه الطبراني في الأوسط، وابن حبان في "صحيحه" (٣٤٦٧)، قال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح، وحسنه الألباني في "الصحيحة" (١٦٥٤، ٣٤٠٩)، و"صحيح الترغيب" (١٠٦٦)، و"مشكاة المصابيح" (١٩٦٠).

^{٥٠} - (تسحروا) من السحور والأمر للندب. (بركة) دنيوية في التقوى على صيام النهار، وأخروية بمزيد الأجر والثواب [تعليق مصطفى البغا]

البخاري(١٩٢٣)، ومسلم ٤٥ - (١٠٩٥)، وأحمد(١١٩٥٠)، والترمذي(٧٠٨)، وابن ماجه(١٦٩٢)، وابن حبان(٣٤٦٦).



الفضل الخامس عشر: فرحة المسلم بصيامه في الدنيا والآخرة :

لقوله - صلى الله عليه وسلم :- "وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ...". الحديث^{٥١}

الفضل السادس عشر : ما جاء بأن خلوفاً في الصائم أطيب من ريح المسك :

لقوله صلى الله عليه وسلم: "وَلَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ حِينَ يَخْلُفُ مِنَ الطَّعَامِ ، أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ".^{٥٢}

الفضل السابع عشر : الصيام وأثره على العبد باعتياد فضيلة الصبر :

عَنْ أَبِي عَثْمَانَ التَّهْدِيّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، صَوْمُ الدَّهْرِ " ^{٥٣}

^{٥١} - البخاري (١٨٩٤، ١٩٠٤، ٥٩٢٧)، ومسلم (١١٥١)، وأحمد (٧١٥٤، ٧٤٤١).
وأبوداود (٢٣٦٣)، والنسائي (٢٢١٣، ٢٢١٤)، والترمذي (٧٧٦)، وابن ماجه (١٦٣٨، ١٦٩١).

^{٥٢} - البخاري (٧٤٩٢)، ومسلم ١٦١ - (١١٥١) حديث قدسي عن أبي هريرة رضي الله عنه .

^{٥٣} - رواه أحمد (٧٥٧٧)، والنسائي (٧٥٧٧) وصححه الألباني.



قوله: "شهر الصبر"، قال السندي: أي: شهر رمضان، وأصل الصبر الحبس، فسمي الصيام صبرًا لما فيه من حبس النفس عن الطعام وغيره في النهار.

الفضل الثامن عشر: فضل صيام الدهر لمن صام رمضان وأتبعه ستًا من شوال:

وعن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ». ^{٥٤} وعن ثوبان، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "مَنْ صَامَ سِتَّةَ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ كَانَ تَمَامَ السَّنَةِ، مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا". ^{٥٥}

^{٥٤} - - مسلم [١١٦٤]، وأحمد [٢٣٦٠٧] أبو داود [٢٤٣٣].

^{٥٥} - صحيح: رواه أحمد (٢٢٤١٢)، والنسائي (٢١٧٥)، والترمذي (٧٣٦)، وابن ماجة (١٧١٥) واللفظ له، وابن حبان (٣٦٣٥)، وابن خزيمة (٢١١٥)، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٣٨٥١)



استحباب تعويد الأطفال على الصيام :

عَنْ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِذٍ قَالَتْ: أَرْسَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عِدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى فُرَى الْأَنْصَارِ: "مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلَيْمَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلَيْصُمٌ" ، قَالَتْ: فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدُ وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا، وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَلِكَ، حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ.^{٥٦}

^{٥٦} - البخاري (١٩٦٠)، ومسلم (١١٣٦).



الفصل الخامس

من فضائل شهر رمضان :

(١) رمضان شهر نزول القرآن وتدارسه :

قال تعالى: { شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ } [البقرة: ١٨٥]

ولقوله تعالى: { إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ * لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ * تَنزِيلُ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ * سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ } [القدر: ١-٥]

وقوله تعالى: { حم * وَالكِتَابِ الْمُبِينِ * إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ } [الدخان: ١-٣]

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ".^{٥٧}

^{٥٧} - البخاري (١٨٠٣) واللفظ له، ومسلم (٢٣٠٨)، وأحمد (٢٦١٦)، والنسائي (٢٠٩٥)، وابن حبان (٦٣٧٠).



فالحمد لله تعالى الذي اصطفانا بالإسلام، لقوله تعالى عن وصية إبراهيم ويعقوب عليهما الصلاة والسلام؛ كُلُّ مِنْهُمَا لَبْنِيهِ: { يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ } [البقرة: ١٣٢].

واصطفانا سبحانه وتعالى لمتابعة خير الأنام رسوله محمد - صلى الله عليه وسلم - الذي بعثه الله إلى جميع خلقه بوحيه القرآن والسنة، لقوله تعالى: { كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ * فَادْكُرُونِي أذكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ } [البقرة: ١٥١-١٥٢]

واصطفانا الله تعالى بالقرآن الكريم الذي جعله الله مهيئاً على كل الكتب التي قبله، لقوله تعالى: { ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ * جَنَّاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُجَلِّونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرٍ مِنْ ذَهَبٍ وُلُوفٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ * الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ } [فاطر: ٣٢-٣٥]

ولقوله تعالى: { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ } [المائدة: ٤٨]



وهو المعجزة الخالدة عبر العصور والأزمان، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحِيًّا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ، فَارْجُوا أَنْ أَكُونَ أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ".^{٥٨}

ودعا الله تعالى به جميع خلقه من مؤمنين وكفار ليبتدوا به من ظلمات الشرك والأهواء إلى نور التوحيد، والفرائض، وكافة الطاعات، لقوله تعالى: { وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِلَّا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ } [الشورى: ٥٣، ٥٢]

ولقوله تعالى: { أَوْ مَنْ كَانَ مِيتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مِثْلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } [الأنعام: ١٢٢].

ويقول الإمام ابن كثير - رحمه الله - في تفسيره: هذا مثل ضربه الله تعالى للمؤمن الذي كان ميتًا، أي: في الضلالة، هالكًا حائرًا، فأحياه الله، أي: أحيا قلبه بالإيمان، وهداه له ووقفه لاتباع رسله.

^{٥٨} - البخاري (٤٩٨١، ٧٢٧٤)، ومسلم (١٥٢).



{ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ أَي: يهتدي كيف يسلك، وكيف
يتصرف به.

والنور هو: القرآن، كما رواه العوفي وابن أبي طلحة، عن ابن عباس رضي
الله عنهما.

وقال السُّدِّي: الإسلام. والكل صحيح.

وقال تعالى: { أَقْمَنُ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ فَوَيْلٌ
لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ * اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ
الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَسْتَعْزِمُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ
جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ
يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ } [الزمر: ٢٢-٢٣].

ولقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا
{ [النساء: ١٨٤].

وقوله تعالى لأهل الكتاب ولعموم الكفار: { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا
يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ
نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ



مِنَ الظُّلَمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ { [المائدة: ١٥-
١٦].

وكذلك دعا به وإليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - { وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا
إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِنُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَنُنذِرَ يَوْمَ الْجُمُعِ لَا رَيْبَ فِيهِ
فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ } [الشورى: ٧].

وهو الكتاب الذي هدى الله به رسوله - صلى الله عليه وسلم -، فلا
هداية لنا إلا بما هدى الله تعالى به رسوله - صلى الله عليه وسلم -، فعَنْ
ابنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ الْغَدَّ حِينَ بَايَعَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا
بَكْرٍ وَاسْتَوَى عَلَى مِئْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَشَهَّدَ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ
فَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَاخْتَارَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ - صلى الله عليه وسلم - الَّذِي عِنْدَهُ عَلَى
الَّذِي عِنْدَكُمْ، وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَكُمْ، فَخُذُوا بِهِ تَهْتَدُوا،
وَإِنَّمَا هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ .^{٥٩}

ولقوله - صلى الله عليه وسلم - : " كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، مَنْ
اسْتَمْسَكَ بِهِ وَأَخَذَ بِهِ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ " .^{٦٠}

^{٥٩} - البخاري (٧٢٦٩).

^{٦٠} - مسلم (٢٤٠٨) عن زيد بن أرقم - رضي الله عنه



وقوله - صلى الله عليه وسلم - : "كِتَابُ اللَّهِ ، هُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَمْدُودُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ"^{٦١}.

والقرآن الكريم من أهم أسباب معافاة القلب من شرور الشهوات والشبهات التي تعصف بقلوب ضعاف الإيمان من أمثالنا، لقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ } [يونس: ٥٧].

وقوله تعالى: { قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ } [فصلت: ٤٤]

قال ابن القيم: جماع أمراض القلب الشبهات والشهوات، والقرآن شفاءً لهما، ففيه من البنات والبراهين القاطعة والدلالة على المطالب العالية ما لم يتضمنه كتاب سواه، فهو الشفاء بالحقيقة، لكن ذلك موقوف على فهمه وتقريره المراد فيه.

وقوله تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ * لِيُؤْفِقَهُمْ أَجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ } [فاطر: ٢٩-٣٠].

^{٦١} - صحيح: رواه ابن أبي شيبة، وابن جرير، عن أبي سعيد - رضى الله عنه -، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٤٤٧٣).



وَعَنْ عَثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ:
"خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ".^{٦٢}

وَعَنْهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -:
"إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ".^{٦٣}

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -:
"إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ". قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ؟
قَالَ: "هُمْ أَهْلُ الْقُرْآنِ ، أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ".^{٦٤}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -:
"مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحِبَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلْيُقْرَأْ فِي الْمُصْحَفِ".
٦٥

وَعَنْهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَا يَسْأَلُ أَحَدٌ عَن نَفْسِهِ إِلَّا الْقُرْآنَ ، فَإِنْ كَانَ
يُحِبُّ الْقُرْآنَ ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ".^{٦٦}

^{٦٢} - البخاري (٥٠٢٧).

^{٦٣} - - البخاري (٥٠٢٨)، وابن ماجه (٢١٢).

^{٦٤} - صحيح: رواه ابن ماجه (٢١٥) وصححه الألباني.

^{٦٥} - حسن: رواه أبو نعيم في "حلية الأولياء" (٧ / ٢٠٩) وحسنه الألباني. في "صحيح الجامع"

(٦٢٨٩)، و"الصحيحة" (٢٣٤٢).

^{٦٦} - "فضائل القرآن للقرظيني" (٦).



وعن فروة بن نوفل الأشجعي، قال: كنت جارا لحباب بن الأرت - رضى الله عنه - فقال: يا هناه! تقرب إلى الله ما استطعت، فإنك لن تتقرب إليه بشيء هو أحب إليه من كلامه".^{٦٧}

وعن عبد الله بن مسعود - رضى الله عنه - قال: من أحب القرآن فليُبشِّر.^{٦٨}

وعنه - رضى الله عنه ، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "من قرأ حرفاً من كتاب الله ، فله به حسنة ، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول ألم حرف، ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف".^{٦٩}

وعن ابن عباس رضى الله عنهما ، في قوله عز وجل: {إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ}، قال: أنزل القرآن في ليلة القدر جملة واحدة إلى سماء الدنيا، وكان بموقع النجوم وكان الله عز وجل ينزله على رسوله - صلى الله عليه وسلم -

^{٦٧} - صحيح: "الإبانة" لابن بطة (٢٠٣٣، ٢٠٣٤) والأسماء والصفات للبيهقي (٤٩٨) والرد على الجهمية" للدارمي (١٥٩).

^{٦٨} - صحيح: رواه الدارمي (٣٣٨٦) والتفسير من سنن سعيد بن منصور (٣) وأما ابن سمعون (١٧١) وحلية الأولياء - (٣ / ٢٨٤ / ٢٩٦).

^{٦٩} - صحيح: رواه الترمذي (٢٩١٠) وصححه الألباني في "الصحيحة" (٣٣٢٧).



بَعْضُهُ فِي إِثْرِ بَعْضٍ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: "وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً
وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُتَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا".^{٧٠}

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَصَلَ الْقُرْآنَ مِنَ الذِّكْرِ، فَوَضَعَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي
السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَجَعَلَ جِبْرِيلُ يُنْزِلُهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْتَلُّهُ
تَرْتِيلًا.^{٧١}

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فِي قَوْلِهِ: { إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ }
[القدر: ١]، قَالَ: أَنْزَلَ الْقُرْآنَ جُمْلَةً وَاحِدَةً حَتَّى وُضِعَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي
السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَنَزَّلَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِجَوَابِ كَلَامِ الْعِبَادِ، وَأَعْمَالِهِمْ".^{٧٢}

ومن ثمرات وفضل كتاب الله تعالى ما يُحْتَسَنُ جميعًا بأن نعتني بالقيام بحقه
علينا حق قيام: من تَعَلَّمَهُ، وتعلّمه، وتلاوته، والعمل به، والدعوة، والتحاكم

^{٧٠} - رواه الحاكم في "المستدرک" (٢٨٧٨، ٣٩٥٩) وقال: هذا حديث صحيح على شرطهما ولم
يخرجاه، وعلق عليه الذهبي في "التلخيص" فقال: على شرط البخاري ومسلم، والنسائي في
"الكبرى" (٧٩٨٩، ٧٩٩٠)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٢٢٤٩).

^{٧١} - رواه الحاكم في "المستدرک" (٢٨٨١، ٤٢١٦) هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه،
تعلیق الذهبي في التلخيص: صحيح، والطبراني في "المجمع الكبير" (١٢٣٨١)، والنسائي في
"الكبرى" (٧٩٩١)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٣٠١٩/٤).

^{٧٢} - رواه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٢٣٨٢).



إليه، والنصيحة له، وذلك مما لا أحصي سرده إلا على سبيل الإشارة إلى ذلك، لقوله تعالى: { وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ } [الأعراف: ١٧٠]

وأسال الله تعالى أن يجعله سبباً في هدايتنا وأن يوفقنا للاعتناء بكتابه جل وعلا بالمزيد من الجهد والوقت والمال، حتى يكون لنا ولكل المسلمين منهج حياة لسلك صراطه المستقيم، والوقوف جميعاً متكاتفين للتمسك به لكي نكون حائطاً صديقاً منيعاً لنقطع الطريق على المغرضين من الكافرين والمنافقين وأهل الأهواء، لكي يُحال بينهم وبين أن يعزلوه عن الأمة، أو يعزلوا الأمة عنه، مصداقاً لقوله تعالى: { وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ } [آل عمران: ١٠٣].

ولقوله تعالى: { وَهُمْ يَهْتَوُونَ عَنْهُ وَيَتَأَوُونَ عَنْهُ وَإِنَّ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ } [الأنعام: ٢٦]

(٢) رمضان شهر الصيام :

لقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ * أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ



مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}.

[البقرة: ١٨٣ - ١٨٥]

وقد جاء معنا بيان فضل صيامه في " الفصل الثاني "

(٣) رمضان شهر القيام وبيان استحبابه وفضله :

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَلَّى ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَ: "قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ، وَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ" وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ. ٧٣

٧٣ - البخاري (١١٢٩)، ومسلم (٧٦١)، وأحمد (٢٥٤٨٥).



وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُرْعَبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ؛ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ، فَيَقُولُ: " مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ".^{٧٤}

ولقوله - صلى الله عليه وسلم -: "إِنَّهُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ".^{٧٥}

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلَةَ فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلًا، ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةَ أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيهِمْ، قَالَ

^{٧٤} - مسلم (٧٥٩)، وأحمد (٧٧٧٤)، أبو داود (٧٧٧٤)، الترمذي (٨٠٨)، والنسائي (٢١٩٨).

^{٧٥} - صحيح: رواه أحمد (٢١٤٨٥) ٢١٤٨٥ قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم، وأبو داود (١٣٧٥)، والترمذي (٨٠٦)، وابن ماجه (١٣٢٧) والنسائي (١٣٦٤) وصححه الألباني.



عَمْرٌ: نِعَمَ الْبِدْعَةِ هَذِهِ، وَالَّتِي يَتَأَمُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ - يُرِيدُ
آخِرَ اللَّيْلِ - وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ".^{٧٦}

فضل قيام رمضان وغيره :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
قَالَ: " مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ".^{٧٧}
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَرْفَعُهُ، قَالَ: سُئِلَ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ
الْمَكْتُوبَةِ؟ وَأَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: "أَفْضَلُ الصَّلَاةِ،
بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ
رَمَضَانَ، صِيَامُ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ".^{٧٨}

عدد ركعات قيام الليل :

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ
أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ

^{٧٦} - البخاري (٢٠١٠)، ومالك (٢٣١).

^{٧٧} - البخاري (٣٧، ٢٠٠٩) و مسلم (٧٥٩).

الشرح: " إيمَانًا وَاحْتِسَابًا " معنى إيمانا: تصديق بأنه حق معتقدًا فضيلته ومعنى "احتسابًا": أن يريد
به الله تعالى وحده، لا يقصد رؤية الناس ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص.

والمراد بقيام رمضان: صلاة التراويح، واتفق العلماء على استحبابها.

^{٧٨} - مسلم ٢٠٣ - (١١٦٣)، وأحمد (٨٠٢٦)، وأبو داود (٢٤٢٩)، وابن خزيمة (٢٠٧٦).



عنه - في رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: " مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنَيْنٍ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنَيْنٍ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ: "يَا عَائِشَةُ! إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي".^{٧٩}

وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، تَقُولُ: كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنَ اللَّيْلِ عَشْرَ رُكْعَاتٍ، وَبُوتِرُ بِسُجْدَةٍ، وَيُرَكُّ رُكْعَتَيِ الْفَجْرِ، فَبِنِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً.^{٨٠}

الأدلة على جواز الزيادة على القيام في رمضان وغيره بأكثر من إحدى عشر ركعة:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: "صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ، صَلَّى رُكْعَةً وَاحِدَةً، تُؤْتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى".^{٨١}

^{٧٩} - البخاري (١١٤٧)، مسلم (٧٣٨).

^{٨٠} - مسلم (١٩٥) - (٧٣٨)، وأحمد (٢١٦٨٠)، وأبو داود (١٣٦٦)، وابن ماجه (١٣٦٢).

^{٨١} - البخاري (٩٩٠)، ومسلم (٧٤٩).



وَعَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ قَالَ: زَارَنَا طَلْقُ بْنُ عَلِيٍّ فِي يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَأَمْسَى عِنْدَنَا وَأَفْطَرَ، ثُمَّ قَامَ بِنَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَأَوْتَرَ بِنَا، ثُمَّ انْحَدَرَ إِلَى مَسْجِدِهِ فَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ، حَتَّى إِذَا بَقِيَ الْوِتْرَ قَدَّمَ رَجُلًا، فَقَالَ: أُوْتِرَ بِأَصْحَابِكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: "لَا وَتْرَانَ فِي لَيْلَةٍ"^{٨٢}.

وأقول: فعل الصحابي بقيامه بصلاة قيام الليل وهو يوم من معه من الصحابة والتابعين مرتين من غير أن يُنكر عليه أحد، دليل على جواز زيادة ركعات قيام الليل عن إحدى عشر ركعة، وأن هذا الأمر كان معلوماً عندهم، وإنما امتنع أن يصلى بهم الوتر في المرة الثانية، لنهي - صلى الله عليه وسلم - عن أن يصلى المرء الوتر مرتين في ليلة واحدة، واستشهد بما سمعه من النبي - صلى الله عليه وسلم - بالنهي عن ذلك.

وهذا ما فطن إليه الإمام ابن تيمية - رحمه الله - بقوله: قيام رمضان لم يوقت النبي - صلى الله عليه وسلم - فيه عددًا معينًا، بل كان هو - صلى الله عليه وسلم - لا يزيد في رمضان وغيره على إحدى ثلاث عشر ركعة، لكن كان يطيل في الركعات.....، ومن كان يظن أن قيام رمضان فيه عدد مؤقت

^{٨٢} - صحيح: رواه أحمد (١٦٣٣٩)، وأبو داود (١٤٣٩)، والترمذي (٤٧٠)، والنسائي (١٦٧٩) وصححه الألباني.



من النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يُزاد فيه ولا ينقص منه، فقد أخطأ.
٨٣

عشرون ركعة غير الوتر:

وهو قول أكثر أهل العلم، ورويت في ذلك عدة أحاديث كثيرٌ منها منقطع، وروايات عن بعض الصحابة، وفعل كثير من السلف، منهم سعيد بن جبير، والأعمش، وأبو مجلز، وغيرهم.^{٨٤}

وخرج ابن أبي شيبة عن داود بن قيس، قال: أدركت الناس بالمدينة في زمان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وأبان بن عثمان يصلون ستة وثلاثون ركعة ويوترون بثلاث.

وذكر ابن القاسم عن مالك: أنه الأمر القديم يعني: القيام بست وثلاثون ركعة.

^{٨٣} - مجموع الفتاوي " (٢٧٢/٢٢-٢٧٣) "

^{٨٤} - هامش "الشرح الممتع" للعلامة ابن عثيمين - رحمه الله -: تخريج كثير منها، و صحح رواية السائب بن يزيد قال: كان يقومون على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعشرين ركعة "قال: وأخرجه عبد الرزاق (٧٧٣٠، ٧٧٣٣)، وابن أبي شيبة (٧٦٨٥)، والقرطبي في "الصيام" (١/٧٦)، والبيهقي في "السنن" الكبرى (٤٢٨٨)، ومسند ابن الجعد (٢٨٢٥)، ومسند الفاروق" (١٨) والمرزوقي في "قيام الليل" (٩١٩)، وعند عبد الرزاق بلفظ "إحدى وعشرون" وإسناده صحيح: نقلاً عن "تيسير العلوم النافعة" د/سعد عطية فياض ط. دار الأبرار (ص: ١٣٠) الطبعة الثالثة



وقال الشافعي - رحمه الله -: العشرون في حقهم - أي أهل المدينة - أحبُّ إلي، ولا تجوز الزيادة المذكورة لغيرهم لشرفهم بهجرته - صلى الله عليه وسلم - إليهم، وفي قول لمالك: الأمر عندنا بتسع وثلاثون، ويمكنه بثلاث وعشرين، وليس في شيء من ذلك ضيق.

وقال الترمذي: أكثر ما قيل أنه يصلى إحدى وأربعين ركعة بالوتر، وكان عبدالرحمن بن الأسود يقوم بأربعين ركعة ويوتر بعدها بسبع.

وقال عبد الله بن الإمام أحمد: رأيت أبي يصلي في رمضان ما لا أحصي.

ويقول الإمام ابن تيمية - رحمه الله -: والأفضل يختلف باختلاف أحوال المصلين، فإن كان منهم احتمال لطول القيام فالقيام بعشر ركعات وثلاث بعدها كما كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلى لنفسه في رمضان وغيره - وهو الأفضل - وإن كانوا لا يحتملون فالقيام بعشرين ركعة هو الأفضل.

وسئل الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله -: هل لقيام رمضان عدد معين أم لا؟ فأجاب: ليس لقيام رمضان عدد معين على سبيل الوجوب، فلو أن الإنسان قام الليل كله فلا حرج، ولو قام بعشرين ركعة أو خمسين ركعة فلا حرج، ولكن العدد الأفضل ما كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يفعله، وهو إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة، فإن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها سئلت: كيف كان النبي يصلي في رمضان؟، فقالت: لا يزيد في



رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، ولكن يجب أن تكون هذه الركعات على الوجه المشروع، وينبغي أن يطيل فيها القراءة والركوع والسجود والقيام بعد الركوع والجلوس بين السجدين، خلاف ما يفعله بعض الناس اليوم، يصلها بسرعة تمنع المأمومين أن يفعلوا ما ينبغي أن يفعلوه، والإمامة ولاية، والوالي يجب عليه أن يفعل ما هو أنفع وأصلح. وكون الإمام لا يهتم إلا أن يخرج مبكراً هذا خطأ، بل الذي ينبغي أن يفعل ما كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يفعله من إطالة القيام والركوع والسجود والقعود حسب الوارد، ونكثر من الدعاء والقراءة والتسبيح وغير ذلك.

وسئل - رحمه الله -: إذا صلى الإنسان خلف إمام يزيد على إحدى عشرة ركعة، فهل يوافق الإمام أم ينصرف إذا أتم إحدى عشرة؟
فأجاب: السُّنَّة أن يوافق الإمام؛ لأنه إذا انصرف قبل تمام الإمام لم يحصل له أجر قيام الليل. والرسول صلى الله عليه وسلم قال: " مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ ، كُنِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ " .^{٨٥}

^{٨٥} -- صحيح: رواه الترمذي (٨٠٦)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٥٤٧) وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٢٠٦، ٢٢٠١٠) وقال الأعظمي: إسناده صحيح، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (١٦١٥، ٢٤١٧) عن أبي ذر رضي الله عنه.



من أجل أن يحثنا على المحافظة على البقاء مع الإمام حتى ينصرف، فإن الصحابة رضي الله عنهم وافقوا إمامهم في أمر زائد عن المشروع في صلاة واحدة، وذلك مع أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه حين أتم الصلاة في منى في الحج، أي صلاتها أربع ركعات، مع أن النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبا بكر وعمر وعثمان في أول خلافته، حتى مضى ثماني سنوات، كانوا يصلون ركعتين، ثم صلى أربعاً، وأنكر الصحابة عليه ذلك، ومع هذا كانوا يتبعونه يصلون معه أربعاً، فإذا كان هذا هدي الصحابة وهو الحرص على متابعة الإمام، فما بال بعض الناس إذا رأى الإمام زائداً عن العدد الذي كان النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يزيد عليه وهو إحدى عشرة ركعة، انصرفوا في أثناء الصلاة، كما نشاهد بعض الناس في المسجد الحرام ينصرفون قبل الإمام بحجة أن المشروع إحدى عشرة ركعة.^{٨٦}

واستحب الأحناف والحنابلة أن يختم القرآن كله في الشهر ليسمعه الناس في الصلاة.

^{٨٦} - "٤٨ سؤالاً في الصيام" للعلامة ابن عثيمين - رحمه الله -



ماذا يفعل من فاته من الليل لعذر:

عَنِ ابْنِ وَهْبٍ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ".^{٨٧}

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا، وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ وَجَعَ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَلَا أَعْلَمُ نَبِيَّ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ، وَلَا صَلَّى لَيْلَةً إِلَى الصُّبْحِ، وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ".^{٨٨}

هديه - صلى الله عليه وسلم - في قيام الليل:

ذكره - صلى الله عليه وسلم - لربه وثنائه عليه - سبحانه وتعالى - عند قيامه:

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟

^{٨٧} - - مسلم ١٤٢ - (٧٤٧)، وأحمد (٢٢٠)، وأبو

داود (١٣١٣) والترمذي (٥٨١)، والنسائي (١٧٩٠)، وابن ماجه (١٣٤٣)

عن حيزبه ". الحزب هو ما يجعله الإنسان وظيفه له من صلاة، أو قراءة، أو غيرها.

^{٨٨} - مسلم ١٣٩ - (٧٤٦)، وأحمد (٢٤٢٦٩)، وأبو داود (١٣٤٢)، والنسائي (١٦٠١)



قَالَتْ: كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ فَقَالَ: " اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ " .^{٨٩}

وعن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ: " اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، لَكَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَلَقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالتَّيْبُونُ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَوْ لَا إِلَهَ غَيْرُكَ " .^{٩٠}

^{٨٩} - مسلم (٧٧٠)، وأبو داود (٧٦٧) والترمذي (٣٤٢٠)، وابن ماجه (١٣٥٧)، والنسائي

(١٦٢٥).

^{٩٠} - البخاري (١١٢٠)، ومسلم (٧٦٩).



وعن شَرِيْقِ الْهُوزِيِّ ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَسَأَلْتُهَا: بِمَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَفْتَتِحُ إِذَا هَبَّ مِنَ اللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ، كَانَ إِذَا هَبَّ مِنَ اللَّيْلِ كَبَّرَ عَشْرًا، وَحَمِدَ عَشْرًا، وَقَالَ: "سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ". عَشْرًا وَقَالَ: "سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ". عَشْرًا، وَاسْتَغْفَرَ عَشْرًا، وَهَلَّلَ عَشْرًا، ثُمَّ قَالَ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ ضِيقِ الدُّنْيَا، وَضِيقِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، عَشْرًا، ثُمَّ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ".

٩١

يشوص فاه بالسواك:

عَنْ حُدَيْقَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، يَشْوُصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ".^{٩٢}

٩١ - حسن صحيح: رواه أحمد (٢٥١٤٥) قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: حديث حسن، وأبو داود (٥٠٨٥)، وابن ماجه (١٣٥٧) وصححه الألباني.

٩٢ - البخاري (٢٤٥)، ومسلم (٢٥٥)، وأحمد (٢٣٢٩٠)، وأبو داود (٥٥)، والنسائي (٢)، وابن ماجه (٢٨٦).



من هديه - صلى الله عليه وسلم - في صلاته افتتاحه صلاة الليل بركعتين خفيفتين :

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ لِيُصَلِّيَ ، افْتَتَحَ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ " .^{٩٣}

طول قيامه وركوعه وسجوده - صلى الله عليه وسلم - في صلاته بالليل :

عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَتَّى وَرِمَتْ قَدَمَاهُ ، قَالُوا: قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ، قَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا " .^{٩٤}

وَعَنْ حُدَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَاتَ لَيْلَةٍ فَافْتَتَحَ الْبَقْرَةَ فَقُلْتُ يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ ، ثُمَّ مَضَى ، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ ، فَمَضَى ، فَقُلْتُ يَرْكَعُ بِهَا ، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا ، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا ، يُقْرَأُ مُتَرَبِّعًا ، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ ، فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ، ثُمَّ قَالَ: " سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ " ، ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ ، فَقَالَ: " سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى " فَكَانَ سُجُودُهُ

^{٩٣} - - مسلم (٧٦٧)، وأحمد (٧٧٤٨)، وابن داود (١٣٢٣)، وابن حبان (٢٦٠٦).

^{٩٤} - البخاري (١١٣٠)، ومسلم (٢٨١٩).



قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ. قَالَ: وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ مِنْ الزِّيَادَةِ فَقَالَ " سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ
حَمَدَهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. ^{٩٥}

وَعَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: كَانَ
يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، كَانَتْ تِلْكَ صَلَاتُهُ تَعْنِي بِاللَّيْلِ، فَيَسْجُدُ السَّجْدَةَ
مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدَكُمْ خَمْسِينَ آيَةً، قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ وَيَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ
قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَدِّنُ
لِلصَّلَاةِ". ^{٩٦}

(٤) رمضان شهر خير ليلة مباركة (ليلة القدر) في عمر المسلم :

قال تعالى: { شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ
الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ } [البقرة: ١٨٥]
ولقوله تعالى: { إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ * لَيْلَةُ
الْقَدْرِ حَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ * تَنْزِيلُ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ
أَمْرٍ * سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ } [القدر: ١-٥]

^{٩٥} - مسلم (٧٧٢)، وأحمد (٢٣٣٠٩، ٢٣٤١٥)، والترمذي (٢٦٢)، والنسائي (١٠٠٨)،
١٠٠٩، ١٦٦٤).

^{٩٦} - - البخاري (٩٩٤، ١١٢٣)



وقوله تعالى: { حم * وَالكِتَابِ الْمُبِينِ * إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ } [الدخان: ١-٣]

الدعاء ليلة القدر :

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ وَاقَفْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، مَا أَدْعُو؟ قَالَ: « تَقُولِينَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي ». ٩٧

قال العلامة صديق خان : - رحمه الله :- وشرفها مسلتزم للدعاء لقبول دعاء الداعين فيها، ولهذا أمرهم صلى الله عليه وسلم بالتماسها وحرص الصحابة رضي الله عنهم على ذلك غاية الحرص ، وكرروا السؤال عنها، وتلاحوا في شأنها. ٩٨

(٥) رمضان شهر الجود والكرم :

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرَيْلُ،

٩٧ - - صحيح: رواه أحمد في "المسند" (٢٥٣٨٤)، والترمذي (٣٥١٣)، وابن

ماجة (٣٨٥٠) وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

٩٨ - " نزل الأبرار" (ص: ٤٠).



وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَجُودُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ".^{٩٩}

(٦) رمضان شهر مبارك :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: أَتَأْكُمُ رَمَضَانَ
شَهْرٌ مُبَارَكٌ فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ تَفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ
وَتُعَلَّقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ وَتُعَلَّقُ فِيهِ مَرَدَّةُ الشَّيَاطِينِ لِلَّهِ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ
أَلْفِ شَهْرٍ مِنْ حُرْمِ خَيْرِهَا فَقَدْ حُرِّمَ".^{١٠٠}

^{٩٩} - - البخاري (١٨٠٣) واللفظ له، ومسلم (٢٣٠٨)، وأحمد (٢٦١٦)، والنسائي (٢٠٩٥)، وابن
حبان (٦٣٧٠).

^{١٠٠} - صحيح : رواه أحمد (٧١٤٨) تعليق شعيب الأرنؤوط: صحيح وهذا إسناد رجاله رجال
الشيخين وأبو قلابة روايته عن أبي هريرة مرسله، والنسائي (٢١٠٦) قال الشيخ الألباني: صحيح.



الفصل السادس

من الأعمال الصالحة في شهر رمضان

(١) المسارعة بالتوبة إلى الله تعالى :

لقوله تعالى: { وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } [النور:

[٣١

وعن أبي هريرة أنه قال سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ:
"وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ، فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً".^{١٠١}

وفي رواية: "إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةً".^{١٠٢}

حب الله تعالى وفرحه لتوبة عبده :

لقوله تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ } [البقرة: ٢٢٢].
عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَلَّهِ أَشَدُّ
فَرَحًا بِتُوبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ؛ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بَارِضٌ فَلَاةٌ
فَانْقَلَبَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً فَاضْطَجَعَ فِي
ظِلِّهَا، قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمَةً عِنْدَهُ فَأَخَذَ

^{١٠١} - البخاري (٦٣٠٧)، وأحمد (٧٧٨٠).

^{١٠٢} - صحيح : رواه أحمد (٩٨٠٦)، وابن ماجه (٣٨١٥).



بِحِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأُ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ".^{١٠٣}

وَعَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيُتُوبَ مُسِيءَ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيُتُوبَ مُسِيءَ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا".^{١٠٤}

(٢) الحفاظ على الصلاة في جماعة والصف الأول :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: "لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي التِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ، لَأَتَوْهَا وَلَوْ حَبَوًّا".^{١٠٥}

^{١٠٣} - البخاري (٦٣٠٩)، ومسلم (٢٧٤٧) واللفظ له.

^{١٠٤} - مسلم (٢٧٥٩)، وأحمد في "المسند" (١٩٥٤٧).

^{١٠٥} - البخاري (٦١٥)، ومسلم (٤٣٧)، والنسائي (٥٤٠، ٦٧١).

قال في القاموس: التهجير في الهجرة، والتهجير في قوله صلى الله عليه وسلم: "ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه" بمعنى التبكير إلى الصلوات، وهو المضي في أوائل وقتها، وليس من الهجرة.

أ هـ

ذكره الألباني في المشكاة (١٩٨/١) ط. المكتب الإسلامي.



وعنه - رضي الله عنه - ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -:
"خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا،
وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا".^{١٠٦}

وَعَنِ العِرْبَاضِ بنِ سَارِيَةَ - رضي الله عنه -: أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه
وسلم -: "كَانَ يَسْتَعْفِرُ لِلصَّفِّ المُقَدَّمِ ثَلَاثًا، وَلِلثَّانِي مَرَّةً".^{١٠٧}
وَعَنِ البرَاءِ بنِ عَازِبٍ - رضي الله عنه -، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله
عليه وسلم - يَتَخَلَّلُ الصُّفُوفَ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى نَاحِيَةٍ، يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا
وَصُدُورَنَا، وَيَقُولُ: "لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ
وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ المُتَقَدِّمَةِ".

وفي رواية: كَانَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - يَمْسَحُ صُدُورَنَا فِي الصَّلَاةِ،
مِنْ هَا هُنَا إِلَى هَا هُنَا، فَيَقُولُ: سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ،

^{١٠٦} - مسلم (٤٤٠)، وأحمد (٨٤٠٩، ٨٦٢٩)، وأبو داود (٦٧٨) والترمذي (٢٢٤)، وابن ماجه (١٠٠٠).

^{١٠٧} - صحيح: رواه أحمد (١٧١٨١) تعليق شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح وهذا إسناد منقطع
خالد بن معدان إنما يروي عن جبير بن نفير عن العرياض وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن
صحابيه لم يخرج له سوى أصحاب السنن، وابن ماجه (٩٩٦)، وابن حبان (٢١٥٩) قال شعيب
الأرنؤوط: إسناده صحيح، وابن خزيمة (١٥٥٨) قال الأعظمي: إسناده صحيح، والحاكم في
"المستدرک" (٧٨٨) وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٤٩٥٢)، و"صحيح الترغيب"
(٤٩٠).



إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّيْفِ الْأَوَّلِ، أَوْ قَالَ: الصُّفُوفِ".^{١٠٨}
 وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه -، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ -
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "الصَّلَاةُ لَوْ قُتِبَتْ". قَالَ:
 قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟، قَالَ: "بِرُّ الْوَالِدَيْنِ". قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟، قَالَ: "الْجِهَادُ
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ".^{١٠٩}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا
 يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟" قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ:
 "إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ
 بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ".^{١١٠}

^{١٠٨} - صحيح: رواه أحمد (١٨٥٤١، ١٨٦٦٩) وصححه شعيب الأرنؤوط، وأبو داود (٦٦٤)،
 وابن ماجه (٩٩٧) وصححه الألباني.

^{١٠٩} - - البخاري (٥٢٧، ٧٥٣٤)، ومسلم (٨٥)، وأحمد (٣٩٧٣)، والترمذي (١٧٣)،
 (١٨٩٨)، والنسائي (٦١١)

^{١١٠} - - مسلم ٤١ - (٢٥١)، وأحمد (٨٠٢١)، والترمذي (٥١)، والنسائي (١٤٣)، وابن حبان
 إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ: إِتْمَامُهُ وَإِكْمَالُهُ، بِاسْتِيعَابِ الْمَحَلِّ بِالْعُغْلِ، وَتَكَرُّرِ الْعُغْلِ ثَلَاثًا. تحفة الأحوذى
 (ج ١ ص ٦١)

الْمَكَارِهِ: تَكُونُ بِشِدَّةِ الْبُرْدِ، وَأَلَمِ الْجِسْمِ، وَخَوْ ذَلِكِ. النووي (ج ١ ص ٤٠٦)
 الرِّبَاطُ: الإِقَامَةُ عَلَى جِهَادِ الْعَدُوِّ بِالْحَرْبِ، وَارْتِبَاطِ الْخَيْلِ وَإِعْدَادِهَا.
 وَقَوْلُهُ: (فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ) أَيُّ أَنَّهُ أَفْضَلُ الرِّبَاطِ، كَمَا قِيلَ: الْجِهَادُ جِهَادَ النَّفْسِ. (النَّوَوِيُّ - ج ١ /
 ص ٤٠٦)



وعنه - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "سبعة يُظلمهم الله في ظليهِ يوم لا ظلَّ إلا ظلُّه، الإمام العادل، وشابُّ نشأ في عبادة ربه، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل طلبته امرأة ذات منصبٍ وجمالٍ فقالت إني أخاف الله، ورجل تصدق أخفى حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه".^{١١١}

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من غدا إلى المسجد أو راح، أعد الله له نُزله من الجنة، كلما غدا أو راح".^{١١٢}

(٣) الحفاظ على التردد خلف المؤذن والدعاء بعده :

عن جابر بن عبد الله أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وأبعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، حلت له شفاعتي يوم القيامة".^{١١٣}

^{١١١} - البخاري (٦٦٠، ١٤٢٣)، مسلم (١٠٣١).

^{١١٢} - البخاري (٦٦٢)، مسلم (٦٦٩).

^{١١٣} - البخاري (٦١٤)، وأحمد (١٤٨٥٩)، وأبو داود (٥٢٩)، والترمذي (٢١١)، وابن ماجه

(٧٢٢)، والنسائي (٦٨٠).



وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ يَقُولُ: « إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ، حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ ». ١١٤

(٤) الحرص على الدعاء بين الأذان والإقامة:

لقوله - صلى الله عليه وسلم - : " الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ مُسْتَجَابٌ، فَادْعُوا ". ١١٥

ولقوله - صلى الله عليه وسلم - : " الدُّعَاءُ مُسْتَجَابٌ بَيْنَ التَّدَايِ وَالْإِقَامَةِ ". ١١٦

ولقوله - صلى الله عليه وسلم - : " الدُّعَاءُ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ ". ١١٧

١١٤ - مسلم (٣٨٤)، وأبو داود (٥٢٣)، والنسائي (٦٧٨).

١١٥ - صحيح: أخرجه أبو يعلى، عن أنس رضي الله عنه، انظر " صحيح الجامع " (٣٤٠٥).

١١٦ - حسن: أخرجه الحاكم في " المستدرک " عن أنس رضي الله عنه، انظر " صحيح الجامع " (٣٤٠٦).

١١٧ - صحيح: أخرجه أحمد (١٢٢٢١)، وأبو داود (٥٢١)، والترمذي (٢١٢)، والنسائي، ابن حبان (١٦٩٦) قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح، عن أنس رضي الله عنه، انظر " صحيح الجامع " (٣٤٠٨).



وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الْمُؤَدِّينَ يُفْضَلُونَنا.
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " قُلْ كَمَا يَقُولُونَ ، فَإِذَا انْتَهَيْتَ
فَسَلْ تُعْطَهُ " .^{١١٨}

(٥) المكث في المسجد بعد صلاة الفجر إلى بعد طلوع الشمس:

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ
جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنًا.^{١١٩}

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَنْ
صَلَّى الْعِدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ
كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
تَامَّةٌ تَامَّةٌ تَامَّةٌ".^{١٢٠}

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ لِأَنُ أَفْعَدَ أَذْكَرُ
اللَّهِ وَأَكْبَرُهُ وَأَحْمَدُهُ وَأَسْبِحُهُ وَأَهْلِلُهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ

^{١١٨} - صحيح: رواه أبو داود (٥٢٤)، والنسائي، وابن حبان في " صحيحه " (١٦٩٥)، وصححه الألباني.

^{١١٩} - مسلم (٦٧٠).

^{١٢٠} - حسن: رواه الترمذي (٥٨٦) وحسنه الألباني.



أَعْتَقَ رَقَبَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ وَمِنْ بَعْدِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعِ رِقَابٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ".^{١٢١}

نكتة لطيفة: لو قال قائل نحن الآن لا نستطيع أن نمكث في المسجد نظراً لطائرة وجائحة كورونا صرفها الله عنا وعن المسلمين جميعاً، نقول لا شيء عليك فكلنا معذورون ، فإذا سئمت لنا بإذن الله الفرصة صلينا الفريضة في المسجد ، وأسرعنا إلى بيوتنا ، نذكر الله في الطريق ، حتى نصل لبيوتنا ، ومكثنا في بيوتنا حتى تطلع الشمس ، على نفس الهيئة في المسجد ، مستقبليين القبلة نذكر الله ، حتى بعد طلوع الشمس من خمس عشرة دقيقة أو ثلث ساعة ، ثم نصل ركعتين ، وهذا الوقت رغب الله فيه نبيه وعباده لذكره ، وستنال بإذن الله تعالى كل الأجر المترتبة ، عن الأذكار الراتبة في هذا الوقت الفاضل ، وتكون قد أستننا بسنة نبينا صلى الله عليه وسلم في هذا الأمر ، سواء ثبت أجر الحج والعمرة ، أو لم يثبت .
والصحابه جميعاً تفرقوا في الجبال حين أصبتهم جائحة الطاعون وهم بالشام ، ومن المعلوم أنهم كانوا يصلون متفرقون ، حتى يتم لهم النجاة والشفاء بإذن الله تعالى ، ولا يغرنك من يهونون على الناس الضوابط المعدة لهذا الأمر ،

^{١٢١} - - حسن لغيره: رواه أحمد (٢٢٢٤٨)، و"صحيح الترغيب والترهيب" للألباني (٤٦٦)

وقال: حسن لغيره.



ويجعلونهم يتساهلون في الأخذ بالحذر من هذا الوباء ، سواء بعدم لبس الكمامات ، أو المصليات الخاصة لكل مصلي ، وتباعد المسافات بينهم ، فنحن ندور مع إسلامنا بالدليل الشرعي حيث دار ، ونقبل الحق من كل من جاء به ، ولو كان من الشيطان .

(٦) الحفاظ على السنن الرواتب وغيرها للصلوات الخمس وبيان فضلها :

عدد السنن الرواتب:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنْ تَطَوُّعِهِ؟ فَقَالَتْ: "كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ، وَيَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ فِيهِنَّ الْوُتْرُ، وَكَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا، وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا، وَكَانَ إِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ".^{١٢٢}

^{١٢٢} - مسلم (٧٣٠)، وأحمد (٢٤٠٦٥)، وأبوداود (١٢٥١).



وَعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: "مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً تَطَوُّعًا، غَيْرَ فَرِيضَةٍ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، أَوْ إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ" قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: "فَمَا بَرَحْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ" وَقَالَ عَمْرُو: "مَا بَرَحْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ"، وَقَالَ الثُّعْمَانُ مِثْلَ ذَلِكَ. ١٢٣

وفي رواية: "مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ: أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرُكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ صَلَاةِ الْعَدَاةِ". ١٢٤

وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "مَنْ ثَابَرَ عَلَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً مِنَ السُّنَّةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ: أَرْبَعِ رُكْعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرُكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ". ١٢٥

١٢٣ - مسلم ١٠٣ - (٧٢٨)، وأحمد (٢٦٧٧٥)، وأبو داود (١٢٥٠)، والنسائي (١٨٠٥)، وابن ماجه (١١٤١)

١٢٤ - رواه الترمذي (٤١٥)، وابن خزيمة (١١٨٩، ١١٨٨)

١٢٥ - صحيح: رواه الترمذي (٤١٤)، وابن ماجه (١١٤٠)، والنسائي (١٧٩٤)، وصححه



وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ لَا يَدْعُ
أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ العَدَاةِ".^{١٢٦}

وَعنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ
أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، صَلَّاهُنَّ بَعْدَهُ".^{١٢٧}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ
يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَقَالَ: "إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا
أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَأُحِبُّ أَنْ يَضَعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ".^{١٢٨}

استحباب ركعتي بعد المغرب في البيت:

عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عَجْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ الْمَغْرِبِ، فَقَامَ نَاسٌ
يَتَنَقَّلُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الصَّلَاةِ فِي
الْبُيُوتِ".^{١٢٩}

^{١٢٦} - البخاري (١١٨٢)، وأبو داود (١٢٥٣)، والنسائي (١٧٥٨).

^{١٢٧} - حسن: أخرجه الترمذي: (٤٢٦)، وحسنه الألباني رحمه الله في "صحيح الجامع"
(٤٧٥٩).

^{١٢٨} - صحيح: أخرجه الترمذي (٤٧٨)، وفي "الشمائل" (٢٩٥) و"النسائي" في "الكبرى"
(٣٣١) وصححه الألباني

^{١٢٩} - صحيح: رواه النسائي (١٦٠٠) وصححه الألباني.



فضل ركعتا الفجر:

عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: " رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا " .^{١٣٠}

وفي رواية: " لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا " .

وَعَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِيُؤَذِّنَهُ بِصَلَاةِ الْغَدَاةِ، فَشَعَلَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بِبِلَالٍ بِأَمْرٍ سَأَلَتْهُ عَنْهُ، حَتَّى فَضَحَهُ الصُّبْحُ فَأَصْبَحَ جِدًّا، قَالَ: فَقَامَ بِلَالٌ فَأَذَّنَهُ بِالصَّلَاةِ، وَتَابَعَ أَذَانَهُ، فَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَمَّا خَرَجَ صَلَّى بِالنَّاسِ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ شَعَلَتْهُ بِأَمْرٍ سَأَلَتْهُ عَنْهُ حَتَّى أَصْبَحَ جِدًّا، وَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ بِالْخُرُوجِ فَقَالَ « إِنِّي كُنْتُ رَكَعْتُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ ». فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ أَصْبَحْتَ جِدًّا. قَالَ « لَوْ أَصْبَحْتُ أَكْثَرَ مِمَّا أَصْبَحْتُ، لَرَكَعْتُهُمَا، وَأَحْسَنْتُهُمَا، وَأَجْمَلْتُهُمَا " .^{١٣١}

^{١٣٠} - مسلم (٧٢٥)، وأحمد (٢٦٢٨٦)، والترمذي (٤١٦)، والنسائي (١٧٥٩).

^{١٣١} - رواه أحمد (٢٣٩٥٦) تعليق شعيب الأرنؤوط: رجاله ثقات إلا أنه منقطع بين عبيد الله بن

زيادة وبلال بن رباح، وما وقع في هذه الرواية من التصريح بالسمع بينهما فهو وهم، وأبو داود

(١٢٥٧)، وصححه الألباني - رحمه الله



وَعَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. ^{١٣٢}

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمْ يَكُنْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ التَّوَافِلِ أَشَدَّ مُعَاهَدَةً مِنْهُ عَلَى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ. ^{١٣٣}

وفي رواية: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي شَيْءٍ مِنَ التَّوَافِلِ أَسْرَعَ مِنْهُ إِلَى الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ

النافلة لصلاة الجمعة :

صلاة أربع ركعات في المسجد أو ركعتين في المنزل :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ، فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا " . ^{١٣٤}

وفي رواية عند مسلم وأحمد: زَادَ عَمْرُو فِي رِوَايَتِهِ قَالَ: ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ سُهَيْلٌ: فَإِنْ عَجَلَ بِكَ شَيْءٌ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَكَعَتَيْنِ إِذَا رَجَعْتَ "

^{١٣٢} - مسلم (٧٢٣).

^{١٣٣} - مسلم (٧٢٤).

^{١٣٤} - مسلم (٨٨١)، وأحمد (٩٦٩٧)، وأبو داود (١١٣١)، والنسائي (١٤٢٦)، وابن ماجه

(١١٣٢)



وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ انْصَرَفَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَصْنَعُ ذَلِكَ".^{١٣٥}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ -: " مَنْ كَانَ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا ". وَتَمَّ حَدِيثُهُ وَقَالَ ابْنُ يُونُسَ « إِذَا صَلَّيْتُمُ الْجُمُعَةَ فَصَلُّوا بَعْدَهَا أَرْبَعًا ». قَالَ: فَقَالَ لِي أَبِي: يَا بَنِي فَإِنْ صَلَّيْتَ فِي الْمَسْجِدِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَتَيْتَ الْمَنْزِلَ أَوْ الْبَيْتَ، فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ " ١٣٦ .

من السنن غير الرواتب :

ركعتين بعد الظهر غير ركعتي السنة الراتبية :

عَنْ عُنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « مَنْ حَافِظٌ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا ، حَرَّمَ عَلَى النَّارِ ".^{١٣٧}

^{١٣٥} - مسلم (٨٨٢)، وأبو داود (١١٢٧)، والترمذي (٥٢١)

^{١٣٦} - صحيح: رواه أبو داود (١١٣١) وصححه الألباني

^{١٣٧} - صحيح: رواه أحمد (٢٦٨٠٧) تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال

الصحيح، وأبو داود (١٢٦٩)، والترمذي (٤٢٨)، والنسائي (١٨١٢، ١٨١٥، ١٨١٦،

١٨١٧)، وابن ماجه (١١٦٠) وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٦١٩٥)، و"صحيح

الترغيب" (٥٨٣)، و"مشكاة المصابيح" (١١٥٢).



صلاة ما قبل العصر والمغرب والعشاء:

أربع ركعات قبل العصر :

عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنْ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ".^{١٣٨}

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم - رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا".^{١٣٩}

ركعتين ما قبل المغرب:

فإنه لم ينقل عنه -صلى الله عليه وسلم- أنه كان يصليهما، وضح عنه أقر أصحابه عليهما، وكان يراهم يصلونهما، فلم يأمرهم ولم ينهاهم، وهذا هو الصواب في هاتين الركعتين، أنهما مستحبتان مندوب إليهما، وليستا بسنة راتبة كسائر السنن الرواتب.

^{١٣٨} - حسن: رواه الترمذي (٤٢٩)، وقال: حديث حسن، وابن ماجه (١١٦١) وحسنه الألباني

^{١٣٩} - [حسن: رواه أبو داود (١٢٧١)، والترمذي (٤٣٠)، وقال: حديث حسن، وانظر "صحيح

الجامع" (٣٤٩٣)، "صحيح أبي داود" (١١٥٤)، و"صحيح الترغيب" (٥٨٦) للألباني



وعن عبد الله المزني ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: صَلُّوا قَبْلَ
صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: " لِمَنْ شَاءَ " كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ
سُنَّةً. ١٤٠

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ الْمُؤَدِّنُ إِذَا أَدَّنَ، قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَتَدِرُونَ السَّوَارِيَ حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - وَهُمْ كَذَلِكَ يُصَلُّونَ الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْأَذَانِ
وَالْإِقَامَةِ شَيْءٌ. " ١٤١

وَعَنْ يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَرْثَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيَّ قَالَ: أَتَيْتُ
عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ، فَقُلْتُ: أَلَا أُعْجِبُكَ مِنْ أَبِي تَمِيمٍ يَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ
صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، فَقَالَ عُقْبَةُ: إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، قُلْتُ: فَمَا يَمْنَعُكَ الْآنَ ؟ ، قَالَ: الشُّغْلُ. ١٤٢

١٤٠ - البخاري (١١٨٣)، وأحمد (٢٠٥٧١) تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط

الشيخين، وأبو داود (١٢٨١)

١٤١ - البخاري (٦٢٥). ومسلم (٨٣٧)، وأحمد (١٤٠١٥)

١٤٢ - - البخاري (١١٤٨).



وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ الْمُرِّيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
" بَيْنَ كُلِّ أَدَائِينَ صَلَاةً، بَيْنَ كُلِّ أَدَائِينَ صَلَاةً، لِمَنْ شَاءَ " .^{١٤٣}

وهذا يشمل ما قبل صلاة العصر والمغرب والعشاء، فإن هؤلاء الصلوات
ليس لهم سنة راتبة قبلية.

صلاة الضحى :

بيان أقلها وأوسطها وأكثرها وفضلها:

ركعتين بعد المكث في المسجد من بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس:
عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " مَنْ
صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى
رَكَعَتَيْنِ، كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ " تَامَّةً تَامَّةً تَامَّةً " .^{١٤٤}

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ، يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ ، وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - طَعَامًا فَدَعَاهُ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَبَسَطَ لَهُ حَصِيرًا وَنَضَحَ طَرَفَ
الْحَصِيرِ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آلِ الْجَارُودِ لِأَنَسٍ: أَكَانَ النَّبِيُّ -

^{١٤٣} - - البخاري (٦٢٤، ٦٢٧)، ومسلم (٨٣٨).

^{١٤٤} - حسن: رواه الترمذي (٥٨٦) وحسنه الألباني في " الصحيحة" (٣٤٠٣).



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُصَلِّي الضُّحَى ؟ ، قَالَ. مَا رَأَيْتُهُ صَلَّاهَا إِلَّا يَوْمَئِذٍ .
١٤٥

صلاة الضحى ليس لها حد معين :

عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
- صلى الضحى أربعاً ، ويزيد ما شاء الله " .^{١٤٦}
وعن أمِّ هانئِ بنتِ أبي طالبٍ تقولُ: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ أَتَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ
- صلى الله عليه وسلم - وَهُوَ بِأَعْلَى مَكَّةَ ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه
وسلم - إِلَى غُسْلِهِ فَسَتَرَتْ عَلَيْهِ فَاطِمَةُ ، ثُمَّ أَخَذَ ثَوْبَهُ فَالتَحَفَ بِهِ ، ثُمَّ صَلَّى
ثَمَانَ رَكَعَاتٍ سُبْحَةَ الضُّحَى .^{١٤٧}

وَعَنْ أَبِي بَرْزَةَ عَنِ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ مِنْ
الضُّحَى ، فَقَالَ: أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ. إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: " صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ
الْفِصَالُ " .^{١٤٨}

^{١٤٥} - البخاري (٦٧٠).

^{١٤٦} - مسلم (٧١٩)، وأحمد (٢٤٦٨٢، ٢٤٩٣٣)، والترمذي في "الشمائل" (٢٧٤)، وابن
ماجة (١٣٨١)

^{١٤٧} - البخاري (٣١٧١، ٦١٥٨)، ومسلم (٣٣٦) واللفظ له

^{١٤٨} - مسلم (٧٤٨)، وأحمد في "المسند" (١٩٣٣٨، ١٩٣٦٦)، والدارمي (١٤٥٧)



لا يُحافظ على صلاة الضحى إلا أواب :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
: " لَا يُحَافِظُ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى إِلَّا أَوَابٌ " .^{١٤٩}

وعنه رضي الله عنه، قال: بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعثاً، فأعظموا الغنمة، وأسرعوا الكرة، فقال رجل: يا رسول الله! ما رأينا بعثاً قط أسرع كرة، ولا أعظم غنمة من هذا البعث. فقال: " ألا أخبركم بأسرع كرة منهم، وأعظم غنمة، رجل توضأ فأحسن الوضوء، ثم عمد إلى المسجد فصلى فيه الغداة، ثم عقب بصلاة الضحى، فقد أسرع الكرة، وأعظم الغنمة " .^{١٥٠}

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قَالَ: " مَنْ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ وَهُوَ مُتَطَهَّرٌ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحْرِمِ، وَمَنْ مَشَى إِلَى

^{١٤٩} - حسن: رواه الحاكم في " المستدرک " (١١٨٢) هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه بهذا اللفظ، وابن خزيمة (١٢٢٤)، والحديث حسنه الألباني في " صحيح الجامع " (٧٦٢٨)
^{١٥٠} - حسن صحيح: أخرجه أبو يعلى (٦٥٥٩) قال حسين سليم أسد: إسناده صحيح، والبخاري، وابن حبان في " صحيحه " (٢٥٣٥) وقال الألباني في " صحيح الترغيب والترهيب " (٦٦٩): حسن صحيح.



سُبْحَةِ الضُّحَى، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى إِثْرِ صَلَاةٍ لَا لَعْوَ بَيْنَهُمَا،
كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ".^{١٥١}

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: "يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ
سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ
تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ
الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى".^{١٥٢}

وعن عائشة رضي الله عنها، أنها كانت تصلي الضحى ثمان ركعات، ثم
تقول: لو نشر لي أبواي ما تركتها".^{١٥٣}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِثَلَاثٍ:
بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتِي الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ".
١٥٤

^{١٥١} -- حسن: أخرجه أحمد (٢٢٣٥٨) تعليق شعيب الأرناؤوط: حديث صحيح وهذا إسناد
حسن رجاله ثقات غير إسماعيل بن عياش الحمصي فهو صدوق في روايته عن أهل بلده، وأبو داود
(٥٥٨) وحسنه الألباني في "صحيح الجامع" (٦٥٥٦).

^{١٥٢} - مسلم (٧٢٠)، وأحمد (٢١٥٨٨) وأبو داود (١٢٨٥، ١٢٨٦، ٥٢٤٣).

^{١٥٣} - رواه مالك في "الموطأ" (١/١٥٣/٣٠) وصححه إسناده الألباني في "مشكاة المصابيح"
(١٣١٩)

^{١٥٤} - البخاري (١١٧٨)، ومسلم (٧٢١)، وأحمد (٧٥٨٦) تعليق شعيب الأرناؤوط: صحيح



وفي رواية عند أحمد: "وَبِصَلَاةِ الضُّحَى فَإِنَّهَا صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ".

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: أَوْصَانِي حَبِيبِي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِثَلَاثٍ، لَنْ أَدْعُهُنَّ مَا عَشْتُ، بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَى، وَبِأَنْ لَا أُنَامَ حَتَّى أُوتِرَ".^{١٥٥}

(٧) العمرة في رمضان وبيان أنها أجر حجة :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - - قَالَ لِامْرَأَةٍ مِنْ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا أُمُّ سِنَانٍ: "مَا مَنَعَكَ أَنْ تَكُونِي حَاجِبَتٍ مَعَنَا" قَالَتْ: نَاضِحَانِ كَانَا لِأَبِي فَلَانَ زَوْجَهَا حَجَّ هُوَ وَابْنُهُ عَلَى أَحَدِهِمَا، وَكَانَ الْآخَرُ يَسْتَقِي عَلَيْهِ غُلَامُتًا، قَالَ: "فَعُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ، تَقْضِي حَجَّةً، أَوْ حَجَّةً مَعِي".^{١٥٦}

نكتة لطيفة: قوله صلى الله عليه وسلم: "فَعُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ، تَقْضِي حَجَّةً، أَوْ حَجَّةً مَعِي". هذا في ثبوت الفضل والأجر، ولا تسقط عن المسلم فريضة الحج لمن استطاع إليه سبيلاً.

^{١٥٥} - البخاري (١١٧٨، ١٩٨١)، ومسلم (٧٢١)

^{١٥٦} - البخاري (١٧٨٢)، ومسلم (١٢٥٦)، والنسائي (٢١١٠) وصححه الألباني في "صحيح

الجامع" (٧٦٦)



(٨) اعتكاف العشر الأواخر من رمضان :

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؛ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، حَتَّى تَوَقَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ".^{١٥٧}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ".^{١٥٨}

وعن عائشة رضي الله عنها كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره".^{١٥٩}

وعنها رضي الله عنها قالت: "كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا دخل العشر شد مئزره، وأحيا ليله، وأيقظ أهله".^{١٦٠}

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قَالَ: "تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فِي الْوَيْلِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ".^{١٦١}

^{١٥٧} - البخاري (٢٠٢٦)، ومسلم (١١٧٢).

^{١٥٨} - البخاري (٢٠٢٥).

^{١٥٩} - مسلم (١١٧٥)، وأحمد (٢٤٥٧٢)، والترمذي (٧٩٦).

^{١٦٠} - البخاري (٢٠٢٤)، ومسلم (١١٧٤)، وأبو داود (١٣٧٦)، والنسائي (١٦٣٩).

^{١٦١} - البخاري (٢٠١٧)، ومسلم (١١٦٩)، والترمذي (٧٩٢).



قَالَ أَبُو عَيْسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَوْلُهَا: يُجَاوِرُ يَغْنِي
يَعْتَكِفُ، وَأَكْثَرُ الرِّوَايَاتِ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ:
الْتِمْسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي كُلِّ وَثْرٍ، وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَنَّهَا لَيْلَةٌ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَلَيْلَةٌ ثَلَاثٌ وَعِشْرِينَ،
وَحَمْسٌ وَعِشْرِينَ، وَسَبْعٌ وَعِشْرِينَ، وَتِسْعٌ وَعِشْرِينَ، وَآخِرُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ.
قَالَ أَبُو عَيْسَى: قَالَ الشَّافِعِيُّ كَانَ هَذَا عِنْدِي وَاللَّهِ أَعْلَمُ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يُجِيبُ عَلَى نَحْوِ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ يَقَالُ لَهُ نَلْتَمِسُهَا فِي لَيْلَةٍ
كَذَا فَيَقُولُ الْتِمْسُوهَا فِي لَيْلَةٍ كَذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَقْوَى الرِّوَايَاتِ عِنْدِي فِيهَا
لَيْلَةٌ إِحْدَى وَعِشْرِينَ.

قَالَ أَبُو عَيْسَى: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ كَانَ يَحْلِفُ أَنَّهَا لَيْلَةٌ سَبْعٌ
وَعِشْرِينَ، وَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِعَلَامَتِهَا فَعَدَدْنَا
وَحَفِظْنَا، وَرُوِيَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّهُ قَالَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ تَنْتَقِلُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ



وَعَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَأَى رَجُلًا أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةٌ سَبْعٌ وَعِشْرِينَ أَوْ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْبَوَاقِي، فِي الْوَتْرِ مِنْهَا".^{١٦٢}

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "تَحْتَبُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ". أَوْ قَالَ "فِي التَّسْعِ الْأَوَاخِرِ".^{١٦٣}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ "أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ أَيْقَظَنِي بَعْضُ أَهْلِي فَتَسَبَّهْتُهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْعَوَاكِرِ". وَقَالَ حَزْمَةُ "فَتَسَبَّهْتُهَا".^{١٦٤}

(٩) رمضان شهر الصدقات والإيثار وزكاة الفطر:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ، حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي

^{١٦٢} - مسلم (١١٦٥)، وأحمد (٤٥٤٧) تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط

الشيخين

^{١٦٣} - مسلم (١١٦٥).

^{١٦٤} - مسلم (١١٦٦)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٦٧٨)، وابن حزيمة (٢١٩٧).



كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، فَيَدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
- أَجُودُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ".^{١٦٥}

أجر من فطر صائماً :

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
قال: "مَنْ فَطَّرَ صَائِماً، كُنِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ".^{١٦٦}

إخراج زكاة الفطر:

عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
- زَكَاةَ الْفِطْرِ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى الْعَبْدِ، وَالْحُرِّ،
وَالذَّكْرِ، وَالْأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ، وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ
خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ".^{١٦٧}

^{١٦٥} - البخاري (١٨٠٣) واللفظ له، ومسلم (٢٣٠٨).

^{١٦٦} - صحيح: رواه الترمذي [٨٠٧]، وابن ماجه [١٧٤٦] وصححه الألباني في "صحيح الجامع" للألباني (٦٤١٥).

^{١٦٧} - البخاري (١٥٠٣) واللفظ له، ومسلم (٩٨٤)، وأحمد (٦٢١٤)، وأبو داود (١٦١١).



وعن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه، قال: كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ".^{١٦٨}

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، فَمَنْ آدَاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ آدَاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ".^{١٦٩}

(١٠) الإكثار من تلاوة كتاب الله تعالى وتدارسه :

لقوله تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّنْ تَبُورَ * لِيُؤْفِيَهُمْ أَجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ } [فاطر: ٢٩-٣٠].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ،

^{١٦٨} - البخاري (١٥٠٦)، ومسلم (٩٨٥)

^{١٦٩} - حسن: أخرجه أبو داود (١٦٠٩) و"ابن ماجه" (١٨٢٧)، وحسنه الألباني في

"صحيح أبي داود" (١٤٢٧) وقال: إسناده حسن، و"صحيح الجامع" (٣٥٧٠)، وحسنه ابن

قدامة والنوي.



وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَجُودُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ" ١٧٠.

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: "أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "مَرْحَبًا بِابْنَتِي، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ أَسْرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ، فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَبْكِينَ؟، ثُمَّ أَسْرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَضَحِكَتْ، فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ، فَسَأَلْتَهَا عَمَّا قَالَ، فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتَهَا، فَقَالَتْ أَسْرَّ إِلَيَّ: "إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ وَ، لَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجْلِي،..." الحديث ١٧١

قال ابن رجب: وفي حديث فاطمة رضي الله عنها عن أبيها - صلى الله عليه وسلم - أنه أخبرها: "أن جبريل عليه السلام كان يعارضه القرآن كل عام مرة، وأنه عارضه في عام وفاته مرتين".

وفي حديث ابن عباس: أن المدارس بينه وبين جبريل كانت ليلاً " فدل على استحباب الإكثار من التلاوة في رمضان ليلاً، فإن الليل تنقطع فيه

١٧٠ - البخاري (٦)، ومسلم (٢٣٠٨).

١٧١ - البخاري (٣٦٢٣-٣٦٢٤)، ومسلم (٢٤٥٠)، وأحمد (٢٦٤٥٦)



الشواغل، وتجتمع فيه الهمم، ويتواطأ فيه القلب واللسان على التدبر، كما قال تعالى: { إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلاً } [المزمل: ١١] ١٧٢

حال السلف الصالح مع القرآن في شهر رمضان:

حرص السلف رحمهم الله على الإكثار من تلاوة القرآن في شهر رمضان: كما بين ذلك الإمام الذهبي في "أعلام النبلاء" فمن ذلك كان الأسود بن يزيد يختم القرآن في رمضان في كل ليلتين، وكان ينام بين المغرب والعشاء، وكان يختم القرآن في غير رمضان في كل ست ليالٍ وكان مالك بن أنس إذا دخل رمضان يفر من الحديث ومجالسه أهل العلم ويقبل على تلاوة القرآن من المصحف. وكان سفيان الثوري إذا دخل رمضان ترك جميع العباد وأقبل على قراءة القرآن. وكان سعيد بن جبير يختم القرآن في كل ليلتين. وكان زيد اليامي: إذا حضر رمضان أحضر المصحف وجمع إليه أصحابه.



كان الوليد بن عبد الملك يختم في كل ثلاثٍ، وختم في رمضان سبع عشرة ختمه.

قال أبي عوانة : شهدت قتادة يدرس القرآن في رمضان.

كان قتادة يختم القرآن في سبع، وإذا جاء رمضان ختم في كل ثلاثٍ، فإذا جاء العشر ختم كل ليلةٍ

وقال الربيع بن سليمان: كان الشافعي يختم القرآن في شهر رمضان ستين ختمه وفي كل شهر ثلاثين ختمه.

كان وكيع بن الجراح يقرأ في رمضان في الليل ختمةً وثلاثاً، ويصلي ثنتي عشرة من الضحى، ويصلي من الظهر إلى العصر كان محمد بن إسماعيل البخاري يختم في رمضان في النهار كل يوم ختمه، ويقوم بعد التراويح كل ثلاث ليالٍ بختمه وقال القاسم بن علي يصف أباه ابن عساكر صاحب (تاريخ دمشق): وكان مواظباً على صلاة الجماعة وتلاوة القرآن، يختم كل جمعة أو يختم في رمضان كل يوم، ويعتكف في المنارة الشرقية وكان الامام مالك بن انس لا يفتي ولا يدرس في رمضان ويقول هذا شهر القرآن وكان الامام احمد يغلق الكتب ويقول هذا شهر القرآن



وقال ابن رجب الحنبلي: وإنما ورد النهي عن قراءة القرآن في أقل من ثلاث على المداومة على ذلك فأما في الأوقات المفضلة كشهر رمضان خصوصاً الليالي التي يطلب فيها ليلة القدر أو في الأماكن المفضلة كمكة لمن دخلها من غير أهلها فيستحب الإكثار فيها من تلاوة القرآن اغتنام للزمان والمكان وهذا قول أحمد وإسحاق وغيرهما من الأمة وعليه يدل عمل غيرهم.^{١٧٣}

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: ينبغي لقارئ القرآن أن يُعْرِفَ بليته إذا النَّاسُ يَنَامُونَ، وَبَهَارِهِ إِذَا النَّاسُ يُفْطِرُونَ، وَبُكَائِهِ إِذَا النَّاسُ يَضْحَكُونَ، وَبَوْرَعِهِ إِذَا النَّاسُ يَخْلُطُونَ، وَبِصَمْتِهِ إِذَا النَّاسُ يَخُوضُونَ، وَبِخُشُوعِهِ إِذَا النَّاسُ يَخْتَالُونَ، وَبِحُزْنِهِ إِذَا النَّاسُ يَقْرَحُونَ.^{١٧٤}

(١١) كثرة ذكر الله تعالى :

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "أَلَا أُتْبِتُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعُهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرَ لَكُمْ

^{١٧٣} - "لطائف المعارف" (ص/١٨٣).

^{١٧٤} - "موقع الدرر السنية"



مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَخَيْرَ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ"، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: "ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى".^{١٧٥}

(١٢) كثرة الصلاة على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا ذَهَبَ ثَلَاثًا اللَّيْلِ قَامَ فَقَالَ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا اللَّهَ، اذْكُرُوا اللَّهَ، جَاءَتْ الرَّاجِفَةُ، تَتَّبِعُهَا الرَّادِفَةُ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ" قَالَ أَبُو قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَكْثَرُ الصَّلَاةِ عَلَيْكَ، فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟ فَقَالَ: "مَا شِئْتَ" قَالَ: "الرُّبْعُ؟" قَالَ: "مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ" قَالَ: "الرِّصْفُ؟" قَالَ: "مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ" قَالَ قُلْتُ: فَالْثُلُثَيْنِ؟ ، قَالَ: "مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ" ، قُلْتُ: أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا؟ ، قَالَ: "إِذَا شِئْتَ، وَيُغْفَرُ لَكَ ذَنْبُكَ" .^{١٧٦}

^{١٧٥} - صحيح: رواه أحمد في "المسند" (٢١٧٥٠) تعليق شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح رجاله رجال الصحيح غير أبي بحرية، والترمذي (٣٣٧٧)، وابن ماجه (٣٧٩٠) وصححه الألباني.

^{١٧٦} - حسن صحيح: أخرجه الترمذي (٢٤٥٧) وقال حديث حسن صحيح، والحاكم في "المستدرک" (٣٥٧٨) وصححه ووافقه الذهبي، "مشكاة المصابيح" (٩٢٩)، و"فضل الصلاة على النبي" رقم (١٤)



(١٣) كثرة الاستغفار :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرْوَخٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةَ مَفْصِلٍ. فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ، وَحَمِدَ اللَّهَ، وَهَلَّلَ اللَّهَ، وَسَبَّحَ اللَّهَ، وَاسْتَعْفَرَ اللَّهَ، وَعَزَلَ حَجْرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، وَأَمَرَ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ، عَدَدَ تِلْكَ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِمِائَةِ السَّلَامِي فَإِنَّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ رَحَّحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ. قَالَ أَبُو تُوْبَةَ: وَرُبَّمَا قَالَ يُمْسِي.

١٧٧

يقول فضيلة الشيخ عبدالله بن بار - رحمه الله -: أيها المسلمون إنكم في شهر عظيم مبارك ألا وهو شهر رمضان، شهر الصيام والقيام وتلاوة القرآن، شهر العتق والغفران، شهر الصدقات والإحسان، شهر تفتح فيه أبواب الجنات، وتضاعف فيه الحسنات، وتقال فيه العثرات، شهر تجاب فيه الدعوات، وترفع فيه الدرجات، وتغفر فيه السيئات، شهر يجود الله فيه سبحانه على عباده بأنواع الكرامات، ويجزل فيه لأوليائه العطايات، شهر جعل الله صيامه أحد أركان الإسلام، فصامه المصطفى صلى الله عليه وسلم وأمر الناس بصيامه، وأخبر عليه الصلاة والسلام أن من صامه إيمانًا واحتسابًا غفر الله له ما تقدم من ذنبه، ومن قامه إيمانًا واحتسابًا غفر الله

١٧٧ - مسلم (١٠٠٧)



له ما تقدم من ذنبه، شهر فيه ليلة خير من ألف شهر، من حُرْم خيرها فقد حُرْم، فعظموه رحمكم الله بالنية الصالحة والاجتهاد في حفظ صيامه وقيامه والمسابقة فيه إلى الخيرات، والمبادرة فيه إلى التوبة النصوح من جميع الذنوب والسيئات، واجتهدوا في التناصح بينكم، والتعاون على البر والتقوى، والتواصي بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعوة إلى كل خير؛ لتفوزوا بالكرامة والأجر العظيم.^{١٧٨}

^{١٧٨} - الإملاءات " موقع فضيلة الشيخ العلامة ابن باز - رحمه الله -



الفصل السابع

مسائل تتعلق بالصيام :

الصوم والفطر لرؤية الهلال :

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: "تَرَاءَى النَّاسُ الْهَلَالَ، فَرَأَيْتُهُ، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَامَ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ"^{١٧٩}

ما يستحب من الدعاء عند رؤية الهلال :

عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَأَى الْهَلَالَ قَالَ: "اللَّهُمَّ أَهْلِلْهُ عَلَيْنَا بِالْيَمْنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ".^{١٨٠}

النية لصيام شهر رمضان:

عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ".^{١٨١}

^{١٧٩} - رواه أبو داود (٢٣٤٢)، وابن حبان (١٧٣٣) وصححه الألباني.

^{١٨٠} - رواه أحمد (١٣٩٧)، والترمذي (٣٤٥١) ٣٤٤٧ وصححه الألباني

^{١٨١} - البخاري (٥٤)، ومسلم ١٥٥ - (١٩٠٧)، وأحمد (١٦٨)، وأبو داود (٢٢٠١)

، والترمذي (١٦٤٧)، والنسائي (٧٥)، وابن ماجه (٤٢٢٧).



وَعَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَنْ لَمْ يَبْيِثِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ " ١٨٢ .

وفي رواية: " مَنْ لَمْ يُجْمَعِ الصِّيَامَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ ، فَلَا يَصُومُ " ١٨٣
وفي رواية: " لَا صِيَامَ ، لِمَنْ لَمْ يَفْرِضْهُ مِنْ اللَّيْلِ " ١٨٤ .

١٨٢ - رواه أحمد (٢٥٩١٨) ، وأبو داود (٢٤٥٤) ، والترمذي (٧٣٠) ، والنسائي (٢٣٣٢)
-قوله: (فَلَا صِيَامَ لَهُ) طَاهِرُهُ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ الصَّوْمُ بِلَا نِيَّةٍ قَبْلَ الْفَجْرِ فَرَضًا كَانَ أَوْ نَفْلًا ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ ابْنُ عُثْمَانَ وَجَابِرُ بْنُ زَيْدٍ وَمَالِكٌ وَالْمَرْزُوقِيُّ وَدَاوُدُ ، وَذَهَبَ الْبَاقُونَ إِلَى جَوَازِ النَّفْلِ بِنِيَّةٍ مِنَ النَّهَارِ ، وَخَصَّصُوا هَذَا الْحَدِيثَ بِمَا رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: " كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَأْتِينِي وَيَقُولُ: أَعِنْدَكَ عَدَاءٌ؟ فَأَقُولُ ، لَا ، فَيَقُولُ: إِنِّي صَائِمٌ " ، وَفِي رِوَايَةٍ إِنِّي إِذْ ذُنُ لَصَائِمًا . وَإِذْ ذُنُ لِلصَّيَامِ وَهُوَ جَوَابٌ وَجَزَاءٌ ، كَذَا فِي الْمَرْقَاةِ. قُلْتُ: وَالطَّاهِرُ الرَّاجِحُ هُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْبَاقُونَ. تحفة الأحمدي وفيه دليل على أَنَّ تَقْدِيمَ نِيَّةِ الشَّهْرِ كُلِّهِ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْهُ لَا يُجْزئُهُ عَنِ الشَّهْرِ كُلِّهِ ، لِأَنَّ صِيَامَ كُلِّ يَوْمٍ مِنَ الشَّهْرِ صِيَامَ مُفْرَدٍ مُتَمَيِّزٍ عَنْ غَيْرِهِ ، فَإِذَا لَمْ يَنْوِهِ فِي الثَّانِي قَبْلَ فَحْرِهِ ، وَفِي الثَّلَاثِ كَذَلِكَ لَا يُجْزئُهُ ، وَهُوَ قَوْلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ إِذَا قَدَّمَ لِلشَّهْرِ النِّيَّةَ أَوَّلَ لَيْلَةٍ أَجْرَاهُ لِلشَّهْرِ كُلِّهِ ، وَإِنْ لَمْ يُجَدِّدِ النِّيَّةَ كُلَّ لَيْلَةٍ. عون المعبود

١٨٣ - رواه النسائي (٢٣٣٣) ، وصححه الألباني في "الإرواء" (٩١٤) .

١٨٤ -- رواه النسائي (٢٣٣٤) ، وابن ماجه (١٧٠٠) ، وابن أبي شيبة (٩١١١) ، وانظر "صحيح الجامع" (٧٥١٦) .



وخلاصة أمر النية في صيام رمضان أو الواجب من قضاء أو نذر أو غيره ،
فمثلا صيام شهر رمضان ينوي صيام الشهر كله ، فإن مات انعقدت نيته ،
وهكذا المسلم ينوي عبادة ربه حتى يأتيه اليقين (الموت) ، وينوي صيام كل
يوم بذاته ، في أي وقت من الليل إلى قبل طلوع الفجر ، أما صيام النافلة
فنتعقد من الليل ، أو أي وقت من النهار .

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ذَاتَ يَوْمٍ "يَا عَائِشَةُ، هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟" قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ، قَالَ: "فَإِنِّي صَائِمٌ" ، قَالَتْ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُهِدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ - أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ - قَالَتْ: فَلَمَّا رَجَعَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُهِدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ -
أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ - وَقَدْ حَبَأْتُ لَكَ شَيْئًا، قَالَ: "مَا هُوَ؟" قُلْتُ: حَيْسٌ، قَالَ:
"هَاتِيهِ" فَجِئْتُ بِهِ فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ: "قَدْ كُنْتُ أَصْبَحْتُ صَائِمًا" قَالَ طَلَحَةُ:
فَحَدَّثْتُ مُجَاهِدًا بِهَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: "ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يُخْرِجُ الصَّدَقَةَ
مِنْ مَالِهِ، فَإِنْ شَاءَ أَمْصَاهَا وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا".^{١٨٥}

^{١٨٥} - مسلم ١٦٩ - (١١٥٤).



من يباح لهم الفطر في رمضان :

الحائض والنفساء :

فأجمع أهل العلم على أن الحائض والنفساء لا يجلب لهما الصوم، وأنهما يفطران ما كان من أيام الحيض أو النفاس في رمضان ، ويقضيان ، وأنهما إذا صامتا لم يجزئها الصوم .

عَنْ مُعَاذَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: أَتَقْضِي إِحْدَانَا الصَّلَاةَ أَيَّامَ مَحِيضِهَا؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَحْزُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ قَدْ كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ لَا تُؤْمَرُ بِقِصَاءٍ".

^{١٨٦} وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تَصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ، فَذَلِكَ نَقْضَانِ دِينِهَا».^{١٨٧}

والحائض والنفساء سواء ، لأن دم النفاس هو دم الحيض ، وحكمه حكمه .

ومتى وجد الحيض في جزء من النهار فسد صوم ذلك اليوم ، سوء وجد في أوله ، أو في آخره.

^{١٨٦} - البخاري (٣٢١)، ومسلم ٦٧ - (٣٣٥)، وأحمد (٢٥٩٥١)، وأبو داود (٢٦٢٢)، والترمذي (١٣٠)، والنسائي (٢٣١٨)، وابن ماجه (٦٣١)، وابن حبان (١٣٤٩).

^{١٨٧} - البخاري (١٩٥١)، والترمذي (٢٦١٣)، وابن حبان (٥٧٤٤)، وابن خزيمة (٢٠٤٥).



ومتى نوت الحائض أو النفساء وأمسكتنا ، مع علمها بتحريم ذلك ، أمتنا ، ولم يجزئها .

وإذا طهرت الحائض في أثناء النهار ، لم يلزمها صيام بقية اليوم .

الشيخ الذي يجهد الصوم ، والمريض الذي لا يرجى برؤه:

الشيخ الذي يجهد الصوم ، والمريض الذي لا يرجى برؤه ، لا صوم عليها ، ويلزمها الفدية .

فَعَنْ عَطَاءٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقْرَأُ وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُ فَلَا يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامُ مِسْكِينٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَيْسَتْ بِمَنْسُوحَةٍ هُوَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ، وَالْمَرْأَةُ الْكَبِيرَةُ لَا يَسْتَطِيعَانِ أَنْ يَصُومَا، فَيُطْعَمَانِ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا».^{١٨٨}

وفي رواية النسائي : : {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ} [البقرة] يُطِيقُونَهُ: يَكَلِّفُونَهُ، فِدْيَةٌ: طَعَامُ مِسْكِينٍ وَاحِدٍ، فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا طَعَامُ مِسْكِينٍ آخَرَ لَيْسَتْ بِمَنْسُوحَةٍ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ، لَا يُرْحَصُ فِي هَذَا إِلَّا لِلَّذِي لَا يُطِيقُ الصِّيَامَ، أَوْ مَرِيضٍ لَا يُشْفَى ."

و قال البُخَارِيُّ (ج ٦/ص ٢٥) وَأَمَّا الشَّيْخُ الْكَبِيرُ إِذَا لَمْ يُطِيقِ الصِّيَامَ فَقَدْ أَطْعَمَ أَنْسَ بَعْدَ مَا كَبِرَ عَامًّا أَوْ عَامَيْنِ، كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِينًا، خُبْرًا وَلَحْمًا، وَأَفْطَرَ.»

^{١٨٨} - البخاري(٤٥٠٥)، والنسائي(٢٣١٧).



المريض والمسافر:

لقوله تعالى: {شَهْرَ مَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}. [البقرة: ١٨٣- ١٨٥]

و قال البُخَارِيُّ ج ٦ ص ٢٥: قَالَ عَطَاءٌ: «يُفْطَرُ مِنَ الْمَرِيضِ كُلِّهِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى».

المرضع والحامل:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: أَغَارَتْ عَلَيْنَا خَيْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوَجَدْتُهُ يَتَعَدَّى، فَقَالَ: "إِذْنُ فَكُلْ"، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ: إِذْنُ أُحَدِّثُكَ عَنِ الصَّوْمِ، أَوْ الصِّيَامِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ، وَشَطَرَ الصَّلَاةِ، وَعَنِ الْحَامِلِ أَوْ الْمُرْضِعِ الصَّوْمَ أَوْ الصِّيَامَ".

وَقَالَ الْحَسَنُ، وَإِبْرَاهِيمُ فِي الْمُرْضِعِ أَوْ الْحَامِلِ، إِذَا خَافَتَا عَلَى أَنْفُسِهِمَا أَوْ وَلَدِهِمَا: «تُفْطِرَانِ، ثُمَّ تَقْضِيَانِ».^{١٨٩}

١٨٩ - حسن صحيح : رواه أحمد (١٩٠٤٧)، وأبو داود (٢٤٠٨)، والترمذي (٧١٥)، وابن

ماجة (٣٢٩٩)، والنسائي (٢٣١٥)



من المفطرات في رمضان :

الأكل والشرب عامداً في رمضان :

لقوله تعالى : أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٍ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (البقرة: ١٨٧)

- ما يقوم مقام الطعام من الأدوية والأبر المغذية :

الجماع في نهار رمضان :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: هَلَكْتُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "وَمَا أَهْلَكَ؟"، قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: "هَلْ تَجِدُ مَا تُعْتِقُ رَقَبَةً؟" قَالَ: لَا، قَالَ: "فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟" قَالَ: لَا، قَالَ: "فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟" قَالَ: لَا، قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: "تَصَدَّقْ بِهَذَا"، قَالَ: أَفْقَرُ مِنَّا؟، فَمَا بَيْنَ



لَابْتِيهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ إِلَيْهِ مِنَّا، فَصَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى
بَدَتْ أَتْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: "أَذْهَبَ فَأَطْعِمُهُ أَهْلَكَ" ١٩٠.

ويقول الإمام الترمذي: وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مَنْ
أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ مُتَعَمِّدًا مِنْ جَمَاعٍ، وَأَمَّا مَنْ أَفْطَرَ مُتَعَمِّدًا مِنْ أَكْلِ أَوْ
شُرْبٍ، فَإِنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ قَدْ اخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَلَيْهِ الْقَضَاءُ،
وَالْكَفَّارَةُ، وَشَبَّهُوا الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ بِالْجَمَاعِ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَابْنِ
المُبَارَكِ، وَإِسْحَاقَ "، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ، لِإِنَّهُ إِنَّمَا
ذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَفَّارَةَ فِي الْجَمَاعِ وَلَمْ تُذَكَّرْ عَنْهُ فِي
الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَقَالُوا: لَا يُشْبِهُ الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ الْجَمَاعَ، وَهُوَ قَوْلُ
الشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ "، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: " وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِلرَّجُلِ الَّذِي أَفْطَرَ فَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ خُذْهُ فَأَطْعِمُهُ أَهْلَكَ يَحْتَمِلُ هَذَا مَعَانِي:
يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الْكَفَّارَةُ عَلَى مَنْ قَدَرَ عَلَيْهَا، وَهَذَا رَجُلٌ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى
الْكَفَّارَةِ، فَلَمَّا أَعْطَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا وَمَلَكَهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ:
مَا أَحَدٌ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنَّا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خُذْهُ فَأَطْعِمُهُ أَهْلَكَ،
لِأَنَّ الْكَفَّارَةَ إِنَّمَا تَكُونُ بَعْدَ الْفَضْلِ عَنْ قُوَّتِهِ "، وَاخْتَارَ الشَّافِعِيُّ لِمَنْ كَانَ
عَلَى مِثْلِ هَذَا الْحَالِ أَنْ يَأْكُلَهُ وَتَكُونَ الْكَفَّارَةُ عَلَيْهِ دَيْئًا، فَمَتَى مَا مَلَكَ يَوْمًا
مَا كَفَّرَ ".

١٩٠ - البخاري (١٩٣٧)، ومسلم ٨١ - (١١١١)، وأبو داود (٢٣٩٠)،



وفي رواية : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ هَذَا
الْحَدِيثِ. قَالَ: فَأُتِيَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ قَدْرُ خَمْسَةِ عَشَرَ صَاعًا، وَقَالَ فِيهِ: "كُلُّهُ
أَنْتَ، وَأَهْلُ بَيْتِكَ، وَصُمْ يَوْمًا، وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ".^{١٩١}

قال الخطابي: في هذا الحديث من الفقه أن على المجمع متعمدًا في شهر
رمضان القضاء والكفارة، وهو قول عوام أهل العلم.

وفيه أنه من قدر على عتق الرقبة لم يجزئه الصيام ولا الإطعام؛ لأن البيان
خرج مرتبًا، فقدّم العتق ثم نسق عليه الصيام ثم الإطعام، كما رأيت ذلك
في كفارة الظهار، وهو قول أكثر العلماء، إلا أن مالك بن أنس زعم أنه مخير
بين عتق الرقبة، وصوم شهرين والإطعام.

وفي قوله: "وصم يومًا واستغفر الله" بيان أن صوم ذلك اليوم الذي هو
القضاء لا يدخل في صيام الشهرين الذي هو الكفارة، وهو مذهب عامة
أهل العلم.

قال: وفي أمره الرجل بالكفارة لما كان منه من الجنابة دليل على أن على
المرأة كفارة مثلها، لأن الشريعة سوّت بين الناس في الأحكام إلا في مواضع
قام عليها دليل التخصيص، وإذا لزمها القضاء، لأنها أفطرت بجماع متعمد كما
وجب على الرجل، وجبت عليها الكفارة لهذه العلة، كالرجل سواء،

^{١٩١} - رواه أبو داود (٢٣٩٣)



وهذا مذهب أكثر العلماء، وقال الشافعي: يجزيهما كفارة واحدة، وهي على الرجل دونها، وكذلك قال الأوزاعي إلا أنه قال: إن كانت الكفارة بالصيام، كان على واحد منهم صوم شهرين.

أمور لا تفطر الصائم :

من أكل أو شرب ناسياً أو مكرهاً:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ، فَلَيْتَمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ".^{١٩٢}

وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "مَنْ أَفْطَرَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ نَاسِيًا فَلَا قِضَاءَ عَلَيْهِ، وَلَا كَفَّارَةَ".^{١٩٣}

مَنْ ذَرَعَهُ الْقِيءُ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ ذَرَعَهُ الْقِيءُ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ قِضَاءٌ،

^{١٩٢} - البخاري(٦٦٦٩)، ومسلم ١٧١ - (١١٥٥)، وأحمد(٩٤٨٩)، وأبو

داود(٢٣٩٨)، والترمذي(٧٢١)، وابن ماجه (١٦٧٣)، وابن حبان(٣٥٢٠).

^{١٩٣} - حسن : رواه ابن حبان (٣٥٢١)، وابن خزيمة(١٩٩٠) وحسنه الألباني في "الإرواء" (٤/

(٨٧).



وَمَنْ اسْتَقَاءَ عَمْدًا فَلْيُقْضِ". ١٩٤

جواز الاكتحال والسواك للصائم :

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: "اَكْتَحَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ".
١٩٥

قَالَ الْبُخَارِيُّ ج ٣ ص ٣١: وَيُذَكَّرُ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ» مَا لَا أَحْصِي أَوْ أَعْدُّ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ (٣٠/٣) وَيُذَكَّرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ اسْتَاكَ وَهُوَ صَائِمٌ.

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ (ج ٣/٣٠): وَبَلََّ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ثَوْبًا فَأَلْقَاهُ عَلَيْهِ وَهُوَ صَائِمٌ.

وَدَخَلَ الشَّعْبِيُّ الْحَمَّامَ وَهُوَ صَائِمٌ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ (٣٠/٣) وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: " لَا بَأْسَ أَنْ يَتَطَعَّمَ الْقِدْرَ أَوْ الشَّيْءَ .

١٩٤ - صحيح : رواه أحمد (١٠٤٦٣)، وأبو داود (٢٣٨٠)، والترمذي (٧٢٠)، وابن

ماجة (١٦٧٦)، وابن حبان (٣٥١٨) وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط..

١٩٥ - رواه ابن ماجة (١٦٧٨) وصححه الألباني.



وَقَالَ الْحَسَنُ: " لَا بَأْسَ بِالْمُضْمَضَةِ، وَالتَّبْرُدِ لِلصَّائِمِ،

وَقَالَ أَنَسٌ: إِنَّ لِي أَبْرَنَ أَتَقَحَّمُ فِيهِ وَأَنَا صَائِمٌ.

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ (٣٠/٣): وَقَالَ عَطَاءٌ: «إِنْ اذْدَرَدَ رَيْقَهُ لَا أَقُولُ يُفْطِرُ»

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُئِيَ بِالْعَرَجِ، وَهُوَ يُصَبُّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ مِنَ الْحَرِّ أَوْ مِنَ الْعَطَشِ، وَهُوَ صَائِمٌ».^{١٩٦}

- قَالَ الْبُخَارِيُّ (٣١/٣): وَقَالَ عَطَاءٌ: «إِنْ اسْتَنْثَرَ، فَدَخَلَ الْمَاءَ فِي حَلْقِهِ لَا بَأْسَ إِنْ لَمْ يَمْلِكْ»

وَقَالَ الْحَسَنُ: «إِنْ دَخَلَ حَلْقَهُ الذُّبَابُ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ».

- قَالَ الْبُخَارِيُّ ج ٣ ص ٣١: وَقَالَ الْحَسَنُ: " لَا بَأْسَ بِالسَّعُوطِ لِلصَّائِمِ، إِنْ لَمْ يَصِلْ إِلَى حَلْقِهِ، وَيَكْتَحِلُ .

وَقَالَ عَطَاءٌ: " إِنْ تَمَضَّمَصَ، ثُمَّ أَفْرَغَ مَا فِي فِيهِ مِنَ الْمَاءِ لَا يَضِيرُهُ إِنْ لَمْ يَزْدَرِدْ رَيْقَهُ وَمَاذَا بَقِيَ فِي فِيهِ، وَلَا يَمَضَعُ الْعِلْكَ، فَإِنْ اذْدَرَدَ رَيْقَ الْعِلْكَ لَا

١٩٦ - إسناده صحيح : رواه أحمد (٢٣٦٤٩)، ومالك في "الموطأ" (٨٠٧) وقال شعيب الأرنؤوط:

إسناده صحيح.



أَقُولُ إِنَّهُ يُفْطِرُ، وَلَكِنْ يُنْهَى عَنْهُ، فَإِنْ اسْتَنْتَرُ، فَدَخَلَ الْمَاءُ حَلْقَهُ لَا بَأْسَ،
لَمْ يَمْلِكْ.

النهي عن الحجامة خشية الضعف :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَجَمَ
وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ».^{١٩٧}

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ،
وَالْمُوَاصِلَةِ وَلَمْ يُحْرِمَهَا عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ».^{١٩٨}

وَعَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ، قَالَ: ثُمَّ تَرَكَ
ذَلِكَ بَعْدُ، فَكَانَ إِذَا صَامَ لَمْ يَحْتَجِمْ حَتَّى يُفْطِرَ. رواه مالك في "الموطأ"
١٩٩.

وعن ثابت البناني، قال: سئل أنس بن مالك رضي الله عنه: أكنتم
تكرهون الحجامة للصائم؟ ، قال: «لا، إلا من أجل الضعف».

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَعِكْرِمَةُ: «الصَّوْمُ مِمَّا دَخَلَ وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ».

^{١٩٧} - البخاري (١٩٣٨)، وابن حبان (٣٥٣١)

^{١٩٨} - صحيح : رواه أحمد (١٨٨٢٣)، وأبو داود (٢٣٧٤) وصححه الألباني.

^{١٩٩} - رواه مالك في "الموطأ" (٨١٨).



وَيُذَكِّرُ عَنْ سَعْدٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، اِحْتَجَمُوا صِيَامًا،
وَقَالَ بُكَيْرٌ، عَنْ أُمِّ عَلْقَمَةَ: كُنَّا نَحْتَجِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ «فَلَا تَنْهَى».

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ تَرَكَهُ، فَكَانَ يَحْتَجِمُ
بِاللَّيْلِ، وَاحْتَجَمَ أَبُو مُوسَى لَيْلًا.

- وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَحْتَجِمُ وَهُوَ
صَائِمٌ، ثُمَّ لَا يُفْطِرُ، قَالَ: وَمَا رَأَيْتُهُ اِحْتَجَمَ قَطُّ إِلَّا وَهُوَ صَائِمٌ. ٢٠٠

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: "لَا بَأْسَ بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ". ٢٠١

وَعَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَا
يَحْتَجِمَانِ وَهُمَا صَائِمَانِ. ٢٠٢

فقه الصيام في السفر لمن لا يجهده :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَعْزُبِ
الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ». ٢٠٣

٢٠٠ - رواد مالك في "الموطأ" (٨٢٠)

٢٠١ - رواد ابن خزيمة (١٩٨٠، ١٩٧٩) قال الألباني: إسناده صحيح موقوف

٢٠٢ - رواد مالك في "الموطأ" (٨١٩).

٢٠٣ - البخاري (١٩٤٧)، ومسلم ٩٨ - (١١١٨)، وابو داود (٢٤٠٥)، وابن حبان (٣٥٦١)



عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "عَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسِتِّ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَمِثْنَا مَنْ صَامَ وَمِثْنَا مَنْ أَفْطَرَ، فَلَمْ يَيْبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ".^{٢٠٤}

وفي رواية عند مسلم وغيره: "يَرُونَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةَ فَصَامَ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ وَيَرُونَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضَعْفًا، فَأَفْطَرَ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ".^{٢٠٥}

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، - زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: أَنَّ حُمْرَةَ بِنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَأُصُومُ فِي السَّفَرِ؟ - وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ -، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ».^{٢٠٦}

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: "لَا تَعِبْ عَلَى مَنْ صَامَ، وَلَا عَلَى مَنْ أَفْطَرَ، قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ".^{٢٠٧}

^{٢٠٤} - مسلم ٩٣ - (١١١٦)، وأحمد (١١٤١٣)، والترمذي (٧١٢).

^{٢٠٥} -- مسلم ٩٦ - (١١١٦)، وأحمد (١١٠٨٣)، والترمذي (٧١٣)، وابن حبان (٣٥٥٨).

^{٢٠٦} - رواه البخاري (١٩٤٣)، ومسلم ١٠٤ - (١١٢١) وأحمد (٢٥٦٠٧)، وأبو

داود (٢٤٠٢)، والترمذي (٧١١)

، والنسائي (٢٣٠٨)، وابن ماجه (١٦٦٢)، وابن حبان (٣٥٦٠).

^{٢٠٧} - مسلم ٨٩ - (١١١٣)، وأحمد (٢٠٥٧).



وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ حَارٍّ حَتَّى يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ، وَمَا فِيْنَا صَائِمٌ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَابْنُ رَوَاحَةَ».^{٢٠٨}

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَّا الصَّائِمُ، وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، فَلَمْ يَكُنْ يَعْيبُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ».^{٢٠٩}

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَكْثَرْنَا ظِلًّا الَّذِي يَسْتِظِلُّ بِكِسَائِهِ، وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَأَمْ يَعْمَلُوا شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبِعَثُوا الرِّكَابَ وَامْتَهَنُوا وَعَالَجُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ».^{٢١٠}

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَرَفَعَهُ إِلَى يَدَيْهِ لِيُرِيَهُ النَّاسَ، فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، فَكَانَ ابْنُ

^{٢٠٨} - البخاري(١٩٤٥)، ومسلم ١٠٨ - (١١٢٢)، وأحمد في "المسند" (٢١٦٩٨)، وأبو داود(٢٤٠٩)، وابن ماجه(١٦٦٣).

^{٢٠٩} -- صحيح : رواه أحمد(١٤٣٩٩)، والنسائي(٢٣١٢)

^{٢١٠} -- البخاري(٢٨٩٠)، ومسلم ١٠٠ - (١١١٩)، والنسائي(٢٢٨٣)، وابن حبان(٣٥٥٩).



عَبَّاسٍ يَقُولُ: «قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ». ٢١١.

وفي رواية عند مسلم "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ، ثُمَّ أَفْطَرَ" قَالَ: وَكَانَ صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُونَ الْأَحْدَثَ فَلَا أَحْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ. ٢١٢.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ الْغَمِيمِ، فَصَامَ النَّاسُ، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ، حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ، ثُمَّ شَرِبَ، فَقِيلَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ: إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ، فَقَالَ: "أُولَئِكَ الْعُصَاةُ، أُولَئِكَ الْعُصَاةُ". ٢١٣.

وقال الإمام الترمذي في تعليقه على الحديث: وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ، فَرَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَيْرِهِمْ: أَنَّ الْفِطْرَ فِي السَّفَرِ أَفْضَلُ، حَتَّى رَأَى بَعْضُهُمْ عَلَيْهِ الْإِعَادَةَ إِذَا صَامَ فِي السَّفَرِ، وَاخْتَارَ أَحْمَدُ، وَاسْحَاقُ الْفِطْرَ فِي السَّفَرِ " وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ

٢١١ - - البخاري (١٩٤٨)، ومسلم (١١١٣)، وأحمد (٢٣٥٠)، والنسائي (٢٢٩٠)، وابن

حبان (٣٥٦٦).

٢١٢ - - مسلم ٨٨ - (١١١٣)

٢١٣ - مسلم ٩٠ - (١١١٤)، والترمذي (٧١٠)، والنسائي (٢٢٦٣)، وابن حبان (٣٥٥١).



مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَيْرِهِمْ: إِنْ وَجَدَ قُوَّةَ فَصَامَ فَحَسَنٌ،
وَهُوَ أَفْضَلُ، وَإِنْ أَفْطَرَ فَحَسَنٌ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَمَالِكِ بْنِ
أَنَسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ "، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: وَإِنَّمَا مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ"، وَقَوْلُهُ حِينَ بَلَغَهُ أَنَّ نَاسًا
صَامُوا، فَقَالَ: "أُولَئِكَ الْعُصَاةُ"، فَوَجَّهَهُ هَذَا إِذَا لَمْ يَحْتَمِلْ قَلْبُهُ قَبُولَ رُخْصَةِ
اللَّهِ، فَأَمَّا مَنْ رَأَى الْفِطْرَ مُبَاحًا وَصَامَ، وَقَوِيَ عَلَى ذَلِكَ، فَهُوَ أَعْجَبُ إِلَيَّ .

ما جاء في القبلة للزوجات لمن يملك أربه :

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يَقْبَلُ
وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكُكُمْ لِأَرْبِهِ».^{٢١٤}
وَعَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيَقْبَلُ
الصَّائِمُ؟ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "سَلْ هَذِهِ" لِأُمِّ سَلَمَةَ
فَأَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ، قَدْ عَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَمَا وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَتَّقَاكَ لِلَّهِ، وَأَخْشَاكَ لَهُ" .^{٢١٥}

^{٢١٤} - البخاري (١٩٢٧)، ومسلم ٦٥ - (١١٠٦)، وأحمد (٢٥٩٣٢)، وأبو داود (٢٣٨٢)، وابن

ماجة (١٦٨٧).

^{٢١٥} - - مسلم ٧٤ - (١١٠٨)، وابن حبان (٣٥٣٨).



وعن جابر بن عبد الله، عن عمر بن الخطاب، قال: هَشَشْتُ يَوْمًا فَقَبِلْتُ
وَأَنَا صَائِمٌ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: صَنَعْتُ الْيَوْمَ أَمْرًا
عَظِيمًا، قَبِلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَرَأَيْتَ لَوْ
تَمَضَّمْتَ بِمَاءٍ وَأَنْتَ صَائِمٌ؟" قُلْتُ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فَفِيمَ؟" . ٢١٦

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَغَيْرِهِمْ فِي
الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ: فَرَخَّصَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقُبْلَةِ
لِلشَّيْخِ، وَلَمْ يُرَخِّصُوا لِلشَّابِّ مَخَافَةَ أَنْ لَا يَسْلَمَ لَهُ صَوْمُهُ، وَالْمُبَاشَرَةَ عِنْدَهُمْ
أَشَدُّ " وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: الْقُبْلَةُ تُنْقِضُ الْأَجْرَ وَلَا تُفْطِرُ الصَّائِمَ،
وَرَأَوْا أَنَّ لِلصَّائِمِ إِذَا مَلَكَ نَفْسَهُ أَنْ يَقْبَلَ، وَإِذَا لَمْ يَأْمَنْ عَلَى نَفْسِهِ تَرَكَ
الْقُبْلَةَ لِيَسْلَمَ لَهُ صَوْمُهُ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ .

٢١٦ - - رواه أحمد (٣٧٢، ١٣٨)، وأبو داود (٢٣٨٥)، والترمذي (٧٢٧)، وابن
خزيمة (١٩٩٩)، وابن حبان (٣٥٤٤) وصححه الألباني وشيخ الأرنؤوط.



جواز الاستنشاق للوضوء والنهي عن المبالغة فيه :

عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي
عَنِ الْوُضُوءِ؟ قَالَ: "أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَبَالَغِ فِي الْإِسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ
صَائِمًا". ٢١٧ .

تحريم صيام يوم الفطر ويوم النحر :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ
صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ». ٢١٨ .
وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْ صَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْفِطْرِ، وَيَوْمِ الْأَضْحَى " . ٢١٩ .

٢١٧ - رواه أحمد (١٦٣٨٠)، وأبو داود (٢٣٦٦)، والترمذي (٧٨٨)، والنسائي (٨٧)، وابن

ماجة (٤٠٧) وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط

٢١٨ - البخاري (١٩٩٢)، ومسلم ١٤٠ - (٨٢٧)، وأحمد (١١٨٠٤)، وأبو

داود (٢٤١٧)، والترمذي (٧٧٢)، وابن ماجة (١٧٢١) .

٢١٩ - - مسلم ١٤٣ - (١١٤٠) .



وأيام التشريق أيام أكل وشرب:

عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ وَأَوْسَ بْنَ الْحَدَّانِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ، فَنَادَى "أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَأَيَّامٌ مِنِّي أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ". ٢٢٠.

وَعَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ يَوْمَ النَّحْرِ وَيَوْمَ عَرَفَةَ وَأَيَّامَ التَّشْرِيقِ، هُنَّ عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَهُنَّ أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ». ٢٢١.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ صَامَ الْأَبَدَ فَلَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ". ٢٢٢.

جواز صيام من أصبح جنباً من جاع أو احتلام:

عَنْ عُرْوَةَ، وَأَبِي بَكْرٍ، كُنْتُ أَنَا وَأَبِي فَذَهَبْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ

٢٢٠ - مسلم ١٤٥ - (١١٤٢)، وأحمد (١٥٧٩٣)

٢٢١ - رواه أحمد (١٧٣٨٣)، وأبو داود (٢٤١٩)، والترمذي (٧٧٣)، وابن حبان (٣٦٠٣) وصححه

الألباني .

٢٢٢ - صحيح : رواه النسائي (٢٣٧٤) وصححه الألباني.



كَانَ لِيُصْبِحَ جُئِبًا مِنْ جِمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ، ثُمَّ يَصُومُهُ»، ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ: مِثْلَ ذَلِكَ. ٢٢٣.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَفْتِيهِ، وَهِيَ تَسْمَعُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُئِبٌ، أَفَأَصُومُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَأَنَا تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُئِبٌ فَأَصُومُ"، فَقَالَ: لَسْتُ مِثْلَتَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَقَالَ: "وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَحْشَاكُمُ لِلَّهِ، وَأَعْلَمَكُم بِمَا أَتَّقِي". ٢٢٤.

ما جاء في استحباب تعجيل الفطر والدعاء عنده وتأخير السحور:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ». ٢٢٥.

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ، وَادْبَرَ النَّهَارُ، وَعَابَتِ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ". ٢٢٦.

٢٢٣ - البخاري (١٩٣٢)، ومسلم ٧٨ - (١١٠٩)، وأحمد (٢٥٥٠١)، والترمذي (٧٧٩).

٢٢٤ - مسلم ٧٩ - (١١١٠)، وأبو داود (٢٤٣٨٥)، وأبو داود (٢٣٨٩)، وابن حبان (٣٥٠١).

٢٢٥ - البخاري (١٩٥٧)، ومسلم ٤٨ - (١٠٩٨)، وأحمد (٢٢٨٢٨)، والترمذي (٦٩٩)، وابن

ماجة (١٦٩٧)، وابن حبان (٣٥٠٢).

٢٢٦ - البخاري (١٩٥٤)، ومسلم ٥١ - (١١٠٠).



عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ، عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْنَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَحَدُهُمَا "يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ"، وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ، قَالَتْ: أَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ؟ " قَالَ: قُلْنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَتْ: "كَذَلِكَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ: وَالْآخِرُ أَبُو مُوسَى.^{٢٢٧}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا يَزَالُ الدِّينُ ظَاهِرًا مَا عَجَلَ النَّاسُ الْفِطْرَ، لِأَنَّ الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى يُؤَخِّرُونَ".^{٢٢٨}

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى سُنَّتِي، مَا لَمْ تَنْتَظِرْ بِفِطْرِهَا النَّجُومَ"، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

^{٢٢٧} - مسلم ٤٩ - (١٠٩٩)، وأحمد (٢٤٢١٢)، وأبو

داود (٢٣٥٤)، والترمذي (٧٠٢)، والنسائي (٢١٥٩)،

^{٢٢٨} - حسن: رواه أحمد (٩٨١٠)، وأبو داود (٢٣٥٣)، وابن ماجه (١٦٩٨)، وابن

حبان (٣٥٠٣) وحسنه الألباني في " صحيح الجامع " (٧٦٨٩ - ٢٨٠٢)، و" المشكاة " (١٩٩٥) - و" صحيح الترغيب " (١٠٦٧).



عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ صَائِمًا أَمَرَ رَجُلًا فَأَوْفَى عَلَى شَيْءٍ ، فَإِذَا قَالَ: "عَابَتِ
الشَّمْسُ" أَفْطَرَ. ٢٢٩

ما جاء في الدعاء عند الفطر:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: ذَهَبَ الظَّمَأُ ، وَابْتَلَّتِ العُرُوقُ ، وَثَبَتَ الأَجْرُ إِنْ
شَاءَ اللَّهُ " . ٢٣٠

استحباب تأخير السحور إلى السحر :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، حَدَّثَهُ: " أَنَّهُمْ تَسَحَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ، فُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: قَدْرُ خَمْسِينَ أَوْ
سِتِّينَ " ، يَعْنِي آيَةً . ٢٣١

٢٢٩ - إسناده صحيح :رواه ابن: خزيمه(٢٠٦١)، وابن حبان(٢٠٦١)وقال الألباني: إسناده

صحيح،

من هنا يتبين لنا خطأ ومخالفة للسنة كل من ينتظروا بإفطارهم تشهد المؤذن لصلاة المغرب بأن يقول
في أذانه: " أشهد أن لا إله إلا الله " وأصبحت إلف متوارث على خلاف الشرع عند كثير من عامة
المسلمين ولا حول ولا قوة إلا بالله .

٢٣٠ - حسن :رواه أبو داود(٢٣٥٧) ، والنسائي(٣٣٢٩)، والحاكم في " المستدرک " (١٥٣٦)،

والبيهقي (٧٩٢٢)، وحسنه الألباني في الإرواء(٩٢٠).

٢٣١ - البخاري(٥٧٥)واللفظ له ،ومسلم٤٧ - (١٠٩٧)، وأحمد(٢١٦٣٧)، وابن حبان



وَعَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: «كُنْتُ أَسْحَرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ يَكُونُ سُرْعَةً بِي، أَنْ أُدْرِكَ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» .^{٢٣٢}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ الْأَذَانَ، وَالْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ، فَلَا يَدْعُهُ حَتَّى يَفْضِيَ مِنْهُ " .^{٢٣٣}

قال الخطابي في " معالم السنن " قلت هذا على قوله إن بلاياً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم " أو يكون معناه أن يسمع الأذان وهو يشك في الصباح، مثل أن تكون السماء متغمة فلا يقع له العلم بأذانه أن الفجر قد طلع لعلمه أن دلائل الفجر معه معدومة ،ولو ظهرت للمؤذن لظهرت له أيضاً، فأما إذا علم انفجار الصباح فلا حاجة به إلى أذان الصارخ لأنه مأمور بأن يمسك عن الطعام والشراب إذا تبين له الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر.

وأقول: " هذا من كان نائماً أو انشغل بأمر حتى لم يتبق إلا وقت يسير على الأذان الثاني للفجر وتناول طعامه أو شربه فليكمل شربه أو اللقمة على يده وليس ذلك من عادته ،وهذا من ساحة الإسلام وتيسيره ، ويخشى

^{٢٣٢} - البخاري (٥٧٧) ،وابن خزيمة(١٩٤٢).

^{٢٣٣} - حسن :رواه أحمد(٩٤٧٤)،وأبو داود(٢٣٥٠)،والحاكم في "المستدرک" (٧٢٩)



عليه أن يكون أفطر لذلك ، أما من يكون من طعم وشرب ثم يتعمد شرابه أو طعامه بعد الفجر فهذا لا يجوز له ولم يتحرز لصومه ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُحرم الطعام لأذان الفجر الثاني (طلوع الفجر الصادق ، فعن ابن عمر، عَنْ حَفْصَةَ " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَحَرَّمَ الطَّعَامَ، وَكَانَ لَا يُؤَذِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ " .^{٢٣٤}

النهي عن الوصال في الصوم :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصَلَ، فَوَاصَلَ النَّاسَ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَهَاتَمُوا، قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: «لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أَظَلُّ أُطْعَمُ وَأُسْقَى» .^{٢٣٥}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ» مَرَّتَيْنِ، قِيلَ: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: «إِنِّي أَبِيتُ يُطْعَمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ، فَالْكُلْفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ» .^{٢٣٦}

^{٢٣٤} - رواه أحمد (٢٦٤٣٠)، وقال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح.

قال السندي: قولها: وحرمة الطعام؟ من التحريم، وهو عطف على "صلى"، أي: وبين حرمة الطعام على الصائم، ويحتمل على بعد أنه من الحرمة، وهو عطف على "أذن المؤذن"، أي: إذا أذن المؤذن وحرمة الطعام على الصائم، صلى ركعتين. والله تعالى أعلم.

^{٢٣٥} - البخاري (١٩٢٢)، ومسلم (٥٥) - (١١٠٢)، وأحمد (٤٧٢١)، وأبو داود (٢٣٦٠)



وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ:
«لَا تُوَاصِلُوا، فَإِيَّكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ، فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحَرِ»، قَالُوا:
فَأِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي آيْتُ لِي مُطْعِمٌ
يُطْعِمُنِي، وَسَاقٍ يَسْقِينِ». ٢٣٧

من مات وعليه صوم صام عنه وليه :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
: « مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ، صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ ». ٢٣٨

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ ، أَفَأَقْضِيهِ
عَنْهَا ؟ ، قَالَ: « نَعَمْ » ، قَالَ: فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى ». ٢٣٩

٢٣٦ - البخاري (١٩٦٦) ، ومسلم ٥٨ - (١١٠٣) ، وأحمد (٨٥٤٦) ، وابن حبان (٣٥٧٦) .

٢٣٧ - البخاري (١٩٦٣) ، وأحمد (١١٠٥٥) ، وأبو داود (٢٣٦١) ، وابن حبان (٣٥٧٧) .

٢٣٨ - البخاري (١٩٥٢) ، ومسلم ١٥٣ - (١١٤٧) ، وأبو داود (٢٤٠٠) ، وابن

خزيمة (٢٠٥٢) ، وابن حبان (٣٥٦٩) .

٢٣٩ - البخاري (١٩٥٣) ، وأحمد (٢٣٣٦) .



الفقه بمسألة شهران لا ينقصان :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "شَهْرًا عِيدًا لَا يَنْقُصَانِ، رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ".^{٢٤٠}

الفقه بهذه المسألة أنه بأن الشهر لا يكون إلا تسعة وعشرون أو ثلاثون ، فلا يوجد شهر من الشهور الفاضلة وهما رمضان وذو الحجة ناقصًا في الأجر فإنهما وأن يكون كلاهما أو أحدهما في أي عام تسعة وعشرون ، فهما لا ينقصان في أجر المسلم والمؤمن ، كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الصلاة ، فإنها خمس وخمسون في الأجر ... والله تعالى أعلم

^{٢٤٠} - البخاري (١٩١٢)، مسلم ٣١ - (١٠٨٩)، وأحمد (٢٠٣٩٩)، والترمذي (٦٩٢)، وأبو داود (٢٣٢٣)، وابن ماجه (١٦٥٩).



الفصل الثامن

التحذير من الإساءة في رمضان:

قال تعالى: {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ
[فصلت: ٤٦]}

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " رَغِمَ أَنْفُ
رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ
فَأَنْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الْكَبِيرَ فَلَمْ
يُدْخِلْهُ الْجَنَّةَ " قَالَ رَبِيعِي: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَدْ قَالَ: " أَوْ أَحَدَهُمَا " .^{٢٤١}

وعن سليمان بن عامر الكلابي، حدَّثني أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه،
قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: " بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ أَتَانِي
رَجُلَانِ، فَأَخَذَا بِصَبْعِي، فَأَتَيْتَا بِي جَبَلًا وَعَرَا، فَقَالَا لِي: اصْعَدْ. فَقُلْتُ: إِنِّي لَا
أُطِيقُ. فَقَالَا: إِنَّا سَنَسْهَلُهُ لَكَ، فَصَعِدْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي سَوَاءِ الْجَبَلِ، إِذَا أَنَا
بَأَصْوَاتٍ شَدِيدَةٍ، قُلْتُ: مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ؟ قَالُوا: هَذَا هُوَ عَوَاءُ أَهْلِ النَّارِ،
ثُمَّ انْطَلَقَ بِي، فَإِذَا بِقَوْمٍ مُعَلَّقِينَ بِعَرَاقِيهِمْ، مُشَقَّقَةً أَشْدَاقُهُمْ، تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ

^{٢٤١} - حسن صحيح: رواه أحمد في "المسند" (٧٤٤٤) تعليق شعيب الأرناؤوط: صحيح وهذا
إسناد حسن، والترمذي (٣٥٤٥) قال الشيخ الألباني: حسن صحيح.



دَمًا، فَقُلْتُ: مَا هُوَ لِأَيِّ؟ قَالَ: هُوَ لِأَيِّ الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ، ...".
٢٤٢

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " رَبِّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ، وَرُبَّ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلَّا السَّهَرُ".
٢٤٣

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ".
244

وفي رواية: " مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ ".
٢٤٥

- ٢٤٢ - - رواه الحاكم في "المستدرک" (١٥٦٨)، والنسائي في "الكبرى" (٣٢٨٦)، وابن حبان في "صحيحه" (٧٤٩١)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٩٨٦) قال الأعظمي: إسناده صحيح، وصححه الألباني في "صحيح الترغيب" (١٠٠٥، ٢٣٩٣)، و"السلسلة الصحيحة" (٣٩٥١).
- ٢٤٣ - - حسن صحيح: رواه أحمد (٩٦٨٣) تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن، وابن ماجه (١٦٩٠)، قال الشيخ الألباني: حسن صحيح، والدارمي (٢٧٢٠)، وابن خزيمة (١٩٩٧)، والحاكم في "المستدرک" (١٥٧١).
- ٢٤٤ - البخاري (١٣٩٧)، ومسلم (١٤)
- ٢٤٥ - البخاري (٣٢٧٧) ومسلم (١٠٧٩)



ويقول العلامة ابن باز - رحمه الله - واحذروا - رحمكم الله - كل ما يجرح الصوم، وينقص الأجر، ويغضب الرب عز وجل، من سائر المعاصي، كالربا، والزنا، والسرقه، وقتل النفس بغير حق، وأكل أموال اليتامى، وأنواع الظلم في النفس والمال والعرض، والغش في المعاملات، والخيانة للأمانات، وعقوق الوالدين، وقطيعة الرحم، والشحناء، والتهاجر في غير حق الله سبحانه، وشرب المسكرات، وأنواع المخدرات كالقات، والدخان، والغيبة والنميمة، والكذب، وشهادة الزور، والدعاوى الباطلة، والأيمان الكاذبة، وحلق اللحى، وتقصيرها، وإطالة الشوارب، والتكبر، وإسبال الملابس، واستماع الأغاني وآلات الملاحى، وتبرج النساء، وعدم تسترهن من الرجال، والتشبه بنساء الكفرة في لبس الثياب القصيرة، وغير ذلك مما نهى الله عنه ورسوله - صلى الله عليه وسلم، وهذه المعاصى التى ذكرنا محرمة فى كل زمان ومكان، ولكنها فى رمضان أشد تحريمًا، وأعظم إثمًا لفضل الزمان وحرمته. فاتقوا الله - أيها المسلمون -، واحذروا ما نهاكم الله عنه ورسوله، واستقيموا على طاعته فى رمضان وغيره، وتواصوا بذلك، وتعاونوا عليه، وتآمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، لتفوزوا بالكرامة والسعادة والعزة والنجاة فى الدنيا والآخرة، والله المسئول أن يعيدنا وإياكم وسائر المسلمين من أسباب غضبه وأن يتقبل منا جميعًا صيامنا وقيامنا، وأن يصلح ولاية أمر المسلمين، وأن ينصر بهم دينه، ويخذل بهم أعداءه، وأن



يوفق الجميع للفقہ في الدين والثبات عليه، والحكم به والتحاكم إليه في كل شيء، إنه على كل شيء قدير.

وصلی اللہ وسلم علی عبده ورسوله نبینا محمد وعلی آله وصحبه ومن سار علی نهجه إلى يوم الدين. والسلام علیکم ورحمة اللہ وبرکاته".^{٢٤٦}

والحمد لله الذي بفضلہ تتم الصالحات، وصلی اللہ وسلم علی من بعثته رحمة للعالمین، وسيد ولد آدم أجمعین، وعلی آله وصحبه الغر الميامین.

كتبه بحمد اللہ وتوفيقه

الباحث في القرآن والسنة

أخوكم / صلاح عامر

^{٢٤٦} - "الإملاءات" موقع فضيلة الشيخ العلامة ابن باز - رحمه الله-



الفهرس

..... : مقدمة الكتاب

..... : الفصل الأول : تعريف الصوم لغة وشرعاً

..... : الفصل الثاني : أحوال الصيام

..... : الفصل الثالث: إثبات فرضية صيام شهر رمضان

..... : الفصل الرابع : فضل صيام شهر رمضان

..... : الفصل الأول : تحقيق التقوى من أعظم ثمرات الصوم عن الطعام والشراب

..... : والشهوة والمحرمات

..... : الفصل الثاني : المغفرة لمن صام رمضان إيماناً واحتساباً

..... : الفصل الثالث : صيام رمضان من أحب الأعمال إلى الله التي افترضها على

..... : عباده

..... : الفصل الرابع : صيام رمضان من أعمال الصديقين والشهداء

..... : الفصل الخامس : صيام رمضان من أعمال الإيمان بالله وحده



الفضل السادس : صيام رمضان من أعمال أهل الجنة والعتق من النيران

.....:

الفضل السابع : يدعي الصائمون يوم القيامة من باب الريان في الجنة :.....

الفضل الثامن: شفاعة الصيام والقرآن للعبء يوم القيامة:.....

الفضل التاسع : عظم أجر الصائم عند ربه:.....

الفضل العاشر : صيام شهر رمضان من أعمال الفلاح:.....

الفضل الحادي عشر: صيام شهر رمضان ومعه ثلاث أيام من كل شهر

يذهب بوجر الصدر:.....

الفضل الثاني عشر : الصيام مدرسة الأخلاق والانتصار على الشهوات:...

الفضل الثالث عشر : استجابة الله تعالى لدعاء عبده الصائم :.....

الفضل الرابع عشر : صلاة الله تعالى وملائكته عليهم السلام على العبد

المسلم حين سحوره :.....

الفضل الخامس عشر : فرحة المسلم بصيامه في الدنيا والآخرة :.....



الفصل السادس عشر: ما جاء بأن خلوف فم الصائم أطيب من ريح المسك

.....

الفصل السابع عشر : الصيام وأثره على العبد باعتياد فضيلة الصبر:.....

الفصل الثامن عشر: فضل صيام الدهر لمن صام رمضان وأتبعه ستة أيام

من شوال:.....

استحباب تعويد الأطفال على الصيام :.....

الفصل الخامس : من فضائل شهر رمضان :.....

الفضيلة الأولى : رمضان شهر نزول القرآن وتدارسه:.....

الفضيلة الثانية : رمضان شهر الصيام :.....

الفضيلة الثالثة : رمضان شهر القيام وبيان استحبابه وفضله :.....

الفضيلة الرابعة : رمضان شهر خير ليلة مباركة (ليلة القدر) في عمر المسلم:...

الفضيلة الخامسة : رمضان شهر الجود والكرم:.....

الفضيلة السادسة : رمضان شهر مبارك :.....

الفصل السادس : من الأعمال الصالحة في شهر رمضان :.....



-(١) المسارعة بالتوبة إلى الله تعالى:
-(٢) الحفاظ على الصلاة في جماعة والصف الأول:
-(٣) الحفاظ على التزديد خلف المؤذن والدعاء بعده:
-(٤) الحرص على الدعاء بين الأذان والإقامة:
-(٥) المكث في المسجد بعد صلاة الفجر إلى بعد طلوع الشمس:
-(٦) الحفاظ على السنن الرواتب وغيرها للصلوات الخمس وبيان فضلها:.....
-(٧) العمرة في رمضان وبيان أنها أجر حجة:
-(٨) اعتكاف العشر الأواخر من رمضان:
-(٩) رمضان شهر الصدقات والإيثار وزكاة الفطر:
-(١٠) الإكثار من تلاوة كتاب الله تعالى وتدارسه:
-(١١) كثرة ذكر الله تعالى:
-(١٢) كثرة الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم:
-(١٣) كثرة الاستغفار:



..... الفصل السابع : مسائل تتعلق بالصيام :

..... الفصل الثامن : التحذير من الإساءة في رمضان:

